

Distr.: General
20 June 2003
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته الثالثة
(١٥ آذار/مارس ٢٠٠٢، ومن ٢٦ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٣)



موجز

عقد منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات دورته الثالثة في الفترة من ٢٦ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ بجنيف. وتوصل المنتدى إلى اتفاق بشأن تكوين ثلاثة من أفرقة الخبراء المخصصة وتحديد صلاحيتها وجدولة أعمالها وتقديم تقاريرها: '١' فيما يتعلق بالأنهج والآليات المتصلة بالرصد والتقييم والإبلاغ؛ '٢' فيما يتعلق بالتمويل ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً؛ '٣' فيما يتعلق بالنظر في التقارير والنتائج بغية التوصية بعناصر ولاية لوضع إطار قانوني لجميع أنواع الغابات، مما يشكل قضية معلقة منذ الدورة الثانية للمنتدى.

واتخذ المنتدى مقررات تتعلق بالسياسات في مجال تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، وذلك بشأن: '١' الجوانب الاقتصادية للغابات؛ '٢' صحة الغابات وإنتاجيتها؛ '٣' المحافظة على الغطاء الحرجي لمواجهة الاحتياجات في الحاضر والمستقبل. وفي إطار الترحيب بمقترحات العمل، حث المحفل البلدان وأعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات والمجموعات الرئيسية على مواصلة جهودها الرامية إلى تنفيذها. واتخذ المحفل مقررات في مجال: '١' تعزيز التعاون والتنسيق بين السياسات والبرامج؛ '٢' تعزيز الأمانة؛ '٣' نموذج التقارير الطوعية؛ '٤' استخدام الصندوق الاستثماري لسداد بدلات الإعالة اليومية لممثلي البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

ونظم المحفل حواراً من الحوارات التفاعلية لأصحاب المصلحة المتعددين، وذلك فيما بين المجموعات الرئيسية والوفود الحكومية والمنظمات الأعضاء في الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات. ونظم المحفل أيضاً مناقشتين متخصصتين هذا العام، بشأن: '١' الجوانب الاقتصادية للغابات؛ '٢' العمليات والمبادرات الإقليمية.

المحتويات

الفصل	الفقرات	الصفحة
الأول -	المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراء بشأنها أو التي يوجه انتباهه إليها	٥
ألف -	مشروع قرار مقدم إلى المجلس كي يعتمد	٥
	الصندوق الاستثماري لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات	٥
باء -	مشاريع المقررات المعروضة على المجلس لاعتمادها	٦
	مشروع المقرر الأول: تاريخ ومكان عقد الدورة الرابعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات	٦
	مشروع المقرر الثاني: تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته الثالثة وجدول الأعمال المؤقت لدورته الرابعة	٦
	مشروع المقرر الثالث: الأعمال التي تُجرى بين الدورات من جانب أفرقة الخبراء المخصصة	٨
جيم -	قرارات المحفل التي وجه انتباه المجلس الاقتصادي والاجتماعي إليها ...	١٩
	القرار ١/٣ - الجوانب الاقتصادية للغابات	٢٠
	القرار ٢/٣ - صحة الغابات وإنتاجيتها	٢٣
	القرار ٣/٣ - الاحتفاظ بالغطاء الحرجي لتلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة	٢٦
	القرار ٤/٣ - تعزيز التعاون والتنسيق بين السياسات والبرامج	٢٩
	القرار ٥/٣ - تعزيز أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات	٣٤
دال -	مقررات المنتدى التي وجه انتباه المجلس إليها	٣٤
	المقرر ١/٣: اعتماد منظمات حكومية دولية	٣٤
	المقرر ٢/٣: نموذج للتقارير الطوعية التي تقدم إلى الدورة الرابعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات	٣٥
	المقرر ٣/٣: الوثائق التي نظر فيها محفل الأمم المتحدة المعني بالغابات في دورته الثالثة .	٣٦

٣٧	٢١-٥		الثاني - تنظيم الدورة
٣٧	٨-٥		ألف - افتتاح الدورة ومدتها
٣٧	١٦-٩		باء - الحضور
٣٨	١٧		جيم - انتخاب أعضاء المكتب
٣٩	١٨		دال - إقرار جدول الأعمال
٤٠	١٩		هاء - الوثائق
٤٠	٢٠		واو - إنشاء الفريقين العاملين وتعيين رئيسيهما
٤٠	٢١		زاي - اعتماد المنظمات الحكومية الدولية
			الثالث - تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى
٤١	٣٩-٢٢		الحكومي الدولي المعني بالغابات، وخطة عمل منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات
٤٥	٧٣-٤٠		الرابع - البنود المشتركة بين الدورات
٥٧	٨١-٧٤		الخامس - مسائل أخرى
٥٨	٨٢		السادس - موعد ومكان الدورة الرابعة للمنتدى في عام ٢٠٠٤
٥٩	٨٣		السابع - جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة للمنتدى
٦٠	٨٤		الثامن - اعتماد تقرير المنتدى عن أعمال دورته الثالثة
			مرفق
٦١			قائمة الوثائق المعروضة على المنتدى في دورته الثالثة

الفصل الأول

المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراء بشأنها أو التي يوجه انتباهه إليها

ألف - مشروع قرار مقدم إلى المجلس كي يعتمد

١ - يوصي منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يعتمد مشروع القرار التالي:

مشروع قرار

الصندوق الاستثماري لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراره ٣٥/٢٠٠٠، ولا سيما الفقرة ٤ من هذا القرار التي تنص على إنشاء منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بوصفه هيئة فرعية للمجلس تتألف من جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة بمشاركة كاملة وعلى قدم المساواة،

وإذ يشير أيضا إلى الفقرة ٦ من نفس القرار، حيث يدعو إلى التبرع بمساهمات خارجة عن الميزانية دعما لمشاركة ممثلي البلدان النامية التي ليست أعضاء في لجنة التنمية المستدامة في دورات المنتدى وهيئاته الفرعية،

وإذ يشير كذلك إلى الفقرة ١٦ من ذات القرار، التي يهيب فيها بالحكومات المانحة والمؤسسات المالية وغيرها من المنظمات المهتمة أن تقدم تبرعات مالية إلى الصندوق الاستثماري من أجل تيسير عمل المنتدى والأمانة بصورة مستمرة،

وإذ يحيط علما بالتقرير الذي قدمته الأمانة في دورتها الثالثة عن حالة الأمانة، وبالآراء التي أعربت عنها بلدان كثيرة بشأن الحاجة إلى مشاركة معززة من الدول الأعضاء من البلدان النامية وأقل البلدان نموا، فضلا عن البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في دورات المنتدى،

وإذ يلاحظ بأن الصندوق الاستثماري يشكل موردا هاما للاضطلاع بالأنشطة اللازمة لدعم أعمال المنتدى، وكفالة تزايد مشاركة ممثلي البلدان النامية وأقل البلدان نموا، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، والخبراء من هذه البلدان في دورات المنتدى والمبادرات المضطلع بها على صعيد البلدان، وكذلك في أفرقة الخبراء المخصصة،

وإذ تعترف مع التقدير بالمساهمات الطوعية الخارجة عن الميزانية التي قدمها عدد من الحكومات المانحة إلى الصندوق الاستثماري من أجل دعم المنتدى وأمانته، وإذ يسلم بالحاجة إلى موارد إضافية،

١ - يدعو الحكومات والمؤسسات وسائر المنظمات المانحة إلى تقديم مساهمات إلى الصندوق الاستثماري؛

٢ - يقرر أن الدعم الموفر للمشاركين من البلدان النامية، ومن أقل البلدان نمواً على سبيل الأولوية، وكذلك من البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، يمكن تقديمه من الصندوق الاستثماري لتغطية تكاليف السفر والإقامة اليومية من أموال مخصصة لهذا الغرض.

باء - مشاريع المقررات المعروضة على المجلس لاعتمادها

٢ - يوصي منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يعتمد مشاريع المقررات التالية:

مشروع المقرر الأول

تاريخ ومكان عقد الدورة الرابعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إذ يضع في اعتباره الفقرة ٤ (ط) من قراره ٣٥/٢٠٠٠، يقرر أن تُعقد الدورة الرابعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بجنيف في الفترة من ٣ إلى ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٤.

مشروع المقرر الثاني

تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته الثالثة وجدول الأعمال المؤقت لدورته الرابعة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

(أ) يحيط علماً بتقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته الثالثة؛

(ب) يوافق على جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة للمنتدى على النحو الوارد أدناه.

جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

- ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٣ - حالة الأمانة.
- ٤ - تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات / المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات وخطوة عمل منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات:
- (أ) التقدم المحرز في التنفيذ:
- ١' المعارف التقليدية المتصلة بالغابات؛
- ٢' المعارف العلمية المتصلة بالغابات؛
- ٣' الجوانب الاجتماعية والثقافية للغابات؛
- ٤' الرصد والتقييم والإبلاغ والمفاهيم والمصطلحات والتعريفات؛
- ٥' معايير ومؤشرات الإدارة المستدامة للغابات؛
- (ب) وسائل التنفيذ (التمويل ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً وبناء القدرات اللازمة للإدارة المستدامة للغابات) باعتبارها مسألة شاملة تُبحث في البندين الفرعيين ٤ (أ) '١' و '٥' أعلاه.
- ٥ - البنود المشتركة بين الدورات:
- (أ) الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين؛
- (ب) تعزيز التعاون؛
- (ج) التجارب القطرية والدروس المستفادة؛
- (د) المسائل المستجدة المتصلة بالتنفيذ القطري؛
- (هـ) الأعمال التي تجري بين الدورات؛
- (و) الرصد والتقييم والإبلاغ؛
- (ز) تعزيز المشاركة العامة؛
- (ح) البرامج الوطنية للغابات؛
- (ط) التجارة؛

(ي) البيئة المواتية.

- ٦ - مسائل أخرى.
- ٧ - موعد ومكان عقد دورة المنتدى الخامسة.
- ٨ - جدول الأعمال المؤقت لدورة المنتدى الخامسة.
- ٩ - اعتماد تقرير المنتدى عن دورته الرابعة.

مشروع المقرر الثالث

الأعمال التي تُجرى بين الدورات من جانب أفرقة الخبراء المخصصة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إذ يضع في اعتباره الفقرة ٤ (ك) من قراره ٣٥/٢٠٠٠، وإذ يشير إلى برنامج العمل المتعدد السنوات لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات الذي اعتمده المنتدى في قراره ١/١، وخاصة الفقرتين ٢٣ و ٢٤:

(أ) يقرر إنشاء ثلاثة أفرقة من أفرقة الخبراء المخصصة لدعم أعمال المنتدى على النحو المحدد في مرفق هذا المقرر؛

(ب) يدعو كلا من مجموعات الأمم المتحدة الإقليمية الخمس إلى تعيين ستة خبراء قطريين بالأمانة فيما يتعلق بفريق الخبراء المخصص لنهج وآليات الرصد والتقييم والإبلاغ، إلى جانب ستة خبراء قطريين آخرين فيما يتعلق بفريق الخبراء المخصص لتمويل ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً، بحلول ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣؛

(ج) يدعو كذلك الدول أعضاء المنتدى إلى ترشيح خبير قطري للأمانة فيما يتعلق بفريق الخبراء المخصص للنظر في التقارير والنتائج بغية التوصية بعناصر ولاية لوضع إطار قانوني لجميع أنواع الغابات بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٤؛

(د) يقرر أن كفاءة الكفاءة والشفافية وانعكاس مجموعة الآراء بصورة متوازنة تقتضي الاضطلاع بالأعمال التحضيرية التالية بشأن اجتماع فريق الخبراء المخصص للنظر في التقارير والنتائج بغية التوصية بعناصر ولاية لوضع إطار قانوني لجميع أنواع الغابات:

١' تقديم معلومات وقائية وتقنية تتضمن معلومات مستكملة عن الصكوك الإقليمية والدولية، الملزمة وغير الملزمة، والعمليات المتصلة بالغابات، إلى جانب المعلومات المتعلقة بمنظمات واتفاقات أخرى، من قبيل الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والاتفاقيات والعمليات الإقليمية؛

٢٠٠٣ '٢' بجميع حالات التقدم المحرز من جانب الدول الأعضاء والمنظمات الأعضاء في الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات، إلى جانب الحوافز والعقبات التي لقيتها هذه الدول والمنظمات لدى تنفيذ مقترحات الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات بشأن اتخاذ الإجراءات، فضلاً عن مقررات وقرارات دورات منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛

٢٠٠٣ '٣' تقديم مجموعة من الخيارات، تتضمن طرائقها القانونية والمالية والمؤسسية، مع توفير وصف مفصل لهذه الخيارات.

والدول أعضاء منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات مدعوة لتقديم آرائها بشأن البنود ١٠٠١ و ٢٠٠٢ و ٣٠٠٣ أعلاه. ومن المطلوب من أعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات أن توفر معلومات عن البندين ١٠٠١ و ٢٠٠٢ أعلاه. وينبغي أن تُعرض هذه الآراء والمعلومات على أمانة المنتدى بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

ومن ثم، فإن أمانة المنتدى ستجمع الآراء المقدمة من الدول الأعضاء والمعلومات الموفرة من أعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات في إطار الإعداد لاجتماع فريق الخبراء المخصص.

ويتولى مكتب الدورة الرابعة للمنتدى إبقاء الدول الأعضاء على علم بالتقدم المحرز في مجال إعداد الوثائق المتصلة بفريق الخبراء المخصص. وسيجري المكتب مشاورات مع الدول الأعضاء من خلال عقد اجتماع غير رسمي لمدة يوم واحد، بنيويورك، وذلك فور عقد اجتماع للمكتب قبل انعقاد الدورة.

وسيتلقى المنتدى مذكرة إعلامية في دورته الرابعة بشأن التقدم المحرز في إعداد الوثائق المتصلة باجتماع فريق الخبراء المخصص. ولن تكون هذه المذكرة موضع نقاش أو تفاوض في المنتدى.

وستقدم الوثائق الرسمية التي سينظر فيها فريق الخبراء المخصص إلى البلدان قبل اجتماع هذه الفريق بـ ٦٠ يوماً.

المرفق

ألف

فريق الخبراء المخصص لنهج وآليات الرصد والتقييم والإبلاغ

النطاق وبرنامج العمل

١ - يُقدم فريق الخبراء المخصص المشورة العلمية والتقنية لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بشأن نهج وآليات عمل المنتدى المتعلقة بالرصد والتقييم والإبلاغ. وينبغي أن يضطلع الفريق بعمله في سياق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠ والقرارات ذات الصلة التي اتخذها المحفل في دورته، وينبغي أيضا أن ينظر الفريق في أمور من بينها مقترحات العمل ذات الصلة المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات ونتائج دورات المنتدى، بما في ذلك تقاريره.

المهام

٢ - بغية رصد التقدم المحرز في تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات والتقدم المحرز نحو تحقيق الإدارة المستدامة للغابات وتقييم ذلك التقدم والإبلاغ عنه، سيقوم فريق الخبراء المخصص بالمهام التالية:

(أ) تقييم متطلبات الإبلاغ الحالية بموجب الاتفاقيات والعمليات والصكوك والمنظمات الدولية ذات الصلة بغرض تحديد مواطن القوة والضعف وأوجه الازدواجية في عمليات تقديم التقارير، مع مراعاة الأعمال ذات الصلة التي يقوم بها أعضاء الشراكة التعاونية المعنية بالغابات؛

(ب) تقييم إجراءات الرصد والتقييم الحالية التي تنص عليها الاتفاقيات والعمليات والصكوك والمنظمات الدولية ذات الصلة بالغابات بغية تحديد مواطن القوة والضعف والازدواجية، مع الأخذ في الاعتبار الأعمال ذات الصلة التي يقوم بها أعضاء الشراكة التعاونية المعنية بالغابات؛

(ج) اقتراح الطرق التي تتيح لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات رصد وتقييم التقدم المحرز استنادا إلى:

١' الإبلاغ الطوعي من جانب البلدان عن تنفيذ مقترحات العمل التي أعدها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات؛

٢' الإبلاغ الطوعي من جانب أعضاء الشراكة التعاونية المعنية بالغابات وسائر المنظمات والعمليات الدولية والإقليمية ذات الصلة بشأن تنفيذ مقترحات العمل التي أعدها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات؛

٣' العمل الجاري بشأن وضع معايير ومؤشرات متعلقة بالإدارة المستدامة للغابات، المضطلع به على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛

٤' البيانات والمعلومات الحالية فضلا عن نظم وهياكل الإبلاغ.

(د) اقتراح خطوط عريضة للإبلاغ الطوعي إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛

(هـ) التوصية باعتماد خيارات للاستفادة من التقارير المقدمة إلى دورات المنتدى بغية تحديد الاتجاهات والدروس المستفادة؛

(و) وضع توصيات بشأن كيفية بناء القدرات القطرية للرصد والتقييم والإبلاغ، مع الأخذ في الاعتبار الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية.

٣ - يأخذ الفريق في الاعتبار لدى اضطلاعهم بهذه المهام نتائج أنشطة ما بين الدورات المتصلة بالرصد والتقييم والإبلاغ التي تضطلع بها البلدان والمنظمات والعمليات الدولية والإقليمية. وتتاح تقارير الفريق كإسهام في المناقشات التي تجرى في إطار المبادرات التي تتخذها البلدان أو المنظمات في المنتدى والتي تتصل باختصاصاته الحالية. ويأخذ فريق الخبراء في الاعتبار أيضا، حسب اختصاصه، نتائج العمل الذي قام به أعضاء الشراكة التعاونية المعنية بالغابات بشأن المفاهيم والمصطلحات والتعاريف المتصلة بالغابات.

التكوين والمشاركة

٤ - يتكون فريق الخبراء المخصص من ٣٠ خبيرا تعينهم الحكومات وينتمي كل ٦ منهم إلى إحدى المجموعات الإقليمية الخمس في الأمم المتحدة.

٥ - يتحلّى الخبراء المعينون من الحكومات بخبرة علمية وتقنية مشهود لها في الرصد والتقييم والإبلاغ وإلمام بالمداولات الحكومية الدولية بشأن السياسات المتعلقة بالغابات التي يجريها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات.

- ٦ - ويُسمح لممثلي الدول أعضاء منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بأن يشاركوا في اليومين الأولين من اجتماع فريق الخبراء المخصص وبأن يظلوا بصفتهم مراقبين في فترة الأيام الثلاثة الأخيرة من هذا الاجتماع.
- ٧ - وتدعى الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات إلى تقديم إسهامات علمية وتقنية في أعمال فريق الخبراء المخصص، وذلك باعتبارها من قدرات الموارد.
- ٨ - يجوز للمنظمات الحكومية الدولية وممثلي المجموعات الرئيسية ممن تتوافر لديهم الخبرة ذات الصلة، المشاركة في الاجتماع وفقا للنظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي فضلا عن الممارسات التي تتبعها لجنة التنمية المستدامة والفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات. وتجري دعوتهم لتقديم إسهامات علمية وتقنية.

تقديم المساعدة المتعلقة بالسفر

- ٩ - يزود كل من الخبراء المعيّنين من الحكومات بدعم خاص بالسفر وبدل إقامة يومي بالمعدلات المقررة للأمم المتحدة، إذا ما سمحت الميزانية بذلك، مع إيلاء الأولوية للبلدان النامية ولا سيما أقل البلدان نموا، فضلا عن البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

أعضاء المكتب

- ١٠ - تُنتخب رئاسة فريق الخبراء المخصص من بين الخبراء المعيّنين من الحكومات في اجتماعه الأول.

مدة العمل

- ١١ - يشرع فريق الخبراء في أعماله فور انتهاء الدورة الثالثة للمنتدى ويُنجز أعماله قبل ثلاثة أشهر على الأقل من انعقاد الدورة الرابعة للمنتدى.

الاجتماعات

- ١٢ - يعقد فريق الخبراء المخصص اجتماعا واحدا تصل مدته إلى خمسة أيام وذلك قبل نهاية عام ٢٠٠٣. ويستخدم أيضا وسائل الاتصال الإلكترونية إلى أقصى قدر ممكن. وتعقد اجتماعات فريق الخبراء في أماكن تابعة للأمم المتحدة تتوافر فيها مرافق عقد الاجتماعات، ومن الأفضل أن يكون ذلك بنيويورك، مع مراعاة الفعالية من حيث التكلفة. وسيعقد فريق الخبراء اجتماعه، قدر الإمكان، فور انتهاء اجتماع فريق الخبراء المخصص لتمويل ونقل التكنولوجيا السليمة بيئيا.

المقترحات والتوصيات المقدمة لكي ينظر فيها المنتدى

١٣ - تُقدّم مقترحات وتوصيات فريق الخبراء بتوافق الآراء. وفي غياب هذا التوافق، يعكس تقرير الفريق على نحو كامل تنوع الآراء المعرب عنها.

التقارير

١٤ - يعد فريق الخبراء المخصص تقريره مع مراعاة آراء جميع المشتركين والإسهامات الواردة، ويقدم تقريره هذا إلى المنتدى في دورته الرابعة للنظر فيه. ويحدد التقرير النتائج الرئيسية لأعمال فريق الخبراء المخصص ومن ضمنها المقترحات والتوصيات لكي يجري فيها المنتدى مزيدا من النظر.

الأمانة

١٥ - تعمل أمانة المنتدى بوصفها أمانة فريق الخبراء، وتحظى بدعم الشراكة التعاونية المعنية بالغابات.

باء

فريق الخبراء المخصص لتمويل ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا

النطاق وبرنامج العمل

١٦ - يقدم فريق الخبراء المخصص المشورة العلمية والتقنية إلى المنتدى في مجال أعماله المتعلقة بتمويل ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا. ويضطلع فريق الخبراء بأعماله في سياق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠ والقرارات ذات الصلة التي اعتمدها المنتدى في دوراته، وينظر أيضا في جملة أمور منها مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات ونتائج دورات المنتدى، بما في ذلك تقاريره.

المهام

١٧ - يضطلع فريق الخبراء المخصص بالمهام المحددة التالية بشأن التمويل:

التمويل

(أ) النظر في المبادرات السابقة المتعلقة بالتمويل والتي تشمل التوصيات المقدمة من حلقات عمل كرويدون وأوسلو وبريتوريا فضلا عن مقترحات العمل ذات الصلة التي أعدها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات

وورقات المعلومات الأساسية ووثائق الاستراتيجيات التي أعدها أعضاء الشراكة التعاونية المعنية بالغابات؛

(ب) تقييم دور ووضع المساعدة الإنمائية الرسمية الهادفة إلى تحقيق تنمية مستدامة للغابات والنظر في طرق تعزيز توافرها وفعاليتها. والعمل في هذا الصدد على تحديد الوسائل الممكنة الهادفة إلى تعزيز الجهود التي تبذلها البلدان المتقدمة النمو للوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية؛

(ج) استعراض فعالية التمويل الدولي الحالي لإدارة المستدامة للغابات، بما في ذلك الوسائل والآليات المتبعة، وتحليل الفرص، والفجوات على المستوى القطري والإمكانيات المحدودة وأولويات الجهات المانحة والجهات المتلقية فضلا عن مساهمة الشراكة التعاونية المعنية بالغابات في تمويل الإدارة المستدامة للغابات. واقتراح تدابير لتحسين فعالية هذا التمويل في إشاعة مناخ مشجع على الصعيدين الوطني والدولي وجذب تمويل متزايد من جميع المصادر؛

(د) استكشاف قدرات النهج الجديدة والابتكارية على اجتذاب تمويل متزايد من أجل الإدارة المستدامة للغابات. ومناقشة وتقديم المقترحات الداعية إلى توسيع نطاق استعمال تلك النهج لتلبية الاحتياجات من الموارد المالية اللازمة لتمويل الإدارة المستدامة للغابات، بما في ذلك من خلال البرامج الحرجية الوطنية أو ما يوازيها من العمليات؛

(هـ) تقييم التجارب القطرية من أجل تعبئة الموارد المالية دعماً لإدارة المستدامة للغابات. والعمل في هذا المجال على تحديد الفجوات والإمكانيات فضلاً عن أوجه القصور بشأن المصادر المالية الحالية والآليات المالية الهادفة إلى تحقيق الإدارة المستدامة للغابات. والقيام كذلك باقتراح نهج لتعزيز الموارد المالية الوطنية والدولية وتعبئتها وتوظيفها بشكل أكثر فعالية؛

(و) تقييم دور القطاع الخاص في تمويل الإدارة المستدامة للغابات والنظر فيه. والتوصية في هذا الصدد باتخاذ تدابير تهدف إلى تحسين البيئة المواتية للاستثمار الخاص في الإدارة المستدامة للغابات على الصعيدين الوطني والدولي، وتشجيع زيادة التدفقات من الموارد الخاصة في قطاع الغابات ولا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

١٨ - يشرع فريق الخبراء المخصص في المهام المحددة التالية بشأن نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً:

نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا

(أ) استعراض وتقييم المبادرات الحالية المتعلقة بنقل التكنولوجيات السليمة بيئيا ونشر المعارف من أجل الترويج للإدارة المستدامة للغابات بين البلدان والقطاعات وأصحاب المصالح، بما في ذلك من خلال التعاون بين بلدان الشمال والجنوب، والتعاون بين بلدان الشمال، والتعاون بين بلدان الجنوب. وبرامج أعضاء الشراكة التعاونية المعنية بالغابات. ويشمل هذا الأمر تحليلا للحواجز التي تعزز نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا المتصلة بالغابات بين و/أو داخل البلدان ولا سيما إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في كل من القطاعين الخاص والعام، والعوائق التي تعوق نقل تلك التكنولوجيات؛

(ب) التوصية باتباع نهج لتحسين نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا المتصلة بالغابات. ويمكن لهذه التوصية أن تشمل دور مختلف الصكوك المتعلقة بالسياسات من قبيل الشروط التساهلية والشروط التفضيلية والشراكات بين القطاعين العام والخاص والتعاون في مجال البحث فضلا عن بناء القدرات في استخدام وتطبيق التكنولوجيا السليمة بيئيا الحالية والناشئة، بما في ذلك الاستشعار من بُعد.

التكوين والمشاركة

١٩ - يتكون فريق الخبراء من ٣٠ خبيرا معينين من الحكومات، ينتمي كل ٦ منهم إلى إحدى المجموعات الإقليمية الخمس للأمم المتحدة.

٢٠ - يتحلّى الخبراء المعينون من الحكومات بخبرة علمية وتقنية مشهود لها في الشؤون المالية ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا وإلمام بالمداولات الحكومية الدولية بشأن السياسات المتعلقة بالغابات التي يجريها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات.

٢١ - ويسمح لممثلي الدول أعضاء منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بأن يشاركوا في اليومين الأولين من اجتماعات فريق الخبراء المخصص، وبأن يظلوا بصفتهم مراقبين في فترة الأيام الثلاثة الأخيرة من هذه الاجتماعات.

٢٢ - وتُدعى الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات إلى تقديم إسهامات علمية وتقنية في أعمال فريق الخبراء المخصص، وذلك باعتبارها من قدرات الموارد.

٢٣ - يجوز للمنظمات الحكومية الدولية وممثلي المجموعات الرئيسية، ممن تتوفر لديهم الخبرة ذات الصلة، أن يشاركوا في الاجتماع، وفقا للقواعد الإجرائية للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، فضلا عن الممارسات المتبعة من جانب لجنة التنمية

المستدامة والفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات. وقد تُجرى دعوتهم لتقديم إسهامات علمية وتقنية.

تقديم المساعدة المتعلقة بالسفر

٢٤ - يُقدّم دعم خاص بالسفر وبدل إقامة يومي بالمعدلات المتبعة في الأمم المتحدة لكل من الخبراء المعيّنين من الحكومات، إذا كانت الميزانية تسمح بذلك، مع إيلاء الأولوية للبلدان النامية ولا سيما أقل البلدان نمواً، إلى جانب البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

أعضاء المكتب

٢٥ - تُنتخب رئاسة فريق الخبراء من بين الخبراء المعيّنين من الحكومات في اجتماعه.

مدة العمل

٢٦ - يشرع فريق الخبراء في أعماله عقب انتهاء الدورة الثالثة للمنتدى وينجز أعماله قبل ثلاثة أشهر على الأقل من انعقاد دورته الرابعة.

الاجتماع

٢٧ - يعقد فريق الخبراء اجتماعاً واحداً تصل مدته إلى خمسة أيام قبل نهاية عام ٢٠٠٣. ويستعمل أيضاً وسائل الاتصال الإلكترونية إلى أقصى قدر ممكن. وتُعقد اجتماعات الفريق في أماكن تابعة للأمم المتحدة تتوافر فيها مرافق الاجتماعات، في إطار تفضيل نيويورك، مع مراعاة الفعالية من حيث التكلفة. وسيعقد فريق الخبراء المخصص اجتماعه، قدر الإمكان، فور انتهاء اجتماع فريق الخبراء المخصص لنهج وآليات الرصد والتقييم والإبلاغ.

المقترحات والتوصيات المقدمة لكي ينظر فيها منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

٢٨ - تُقدّم مقترحات وتوصيات فريق الخبراء بتوافق الآراء. وفي غياب هذا التوافق، تُقدّم تقارير الفريق على نحو يعكس بالكامل تنوع الآراء المعرب عنها.

التقارير

٢٩ - يعتمد فريق الخبراء المخصص تقريره، مع مراعاة آراء كافة المشاركين والمساهمات الواردة ثم يقدمه إلى المنتدى في دورته الرابعة كيما يُنظر فيه. ويحدد التقرير النتائج الرئيسية لأعمال فريق الخبراء، بما في ذلك المقترحات والتوصيات لكي يجري المنتدى مزيداً من النظر فيها.

الأمانة

٣٠ - تعمل أمانة المنتدى بوصفها أمانة فريق الخبراء المخصص، وتحظى بدعم الشراكة التعاونية المعنية بالغابات.

جيم

فريق الخبراء المخصص للنظر في التقارير والنتائج بغية التوصية بعناصر ولاية لوضع إطار قانوني لجميع أنواع الغابات

النطاق وبرنامج العمل

٣١ - يقدم فريق الخبراء المخصص المشورة العلمية والتقنية لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات لدى قيام المنتدى بأعماله المتعلقة بإجراء نظر بغية التوصية بعناصر ولاية لوضع إطار قانوني لجميع أنواع الغابات. ويضطلع فريق الخبراء بعمله في سياق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠ والقرارات التي اعتمدها المنتدى في دوراته، وخصوصا القرارات التي تشير إلى إنشاء أفرقة الخبراء المخصصة ونطاق عملها.

المهام

٣٢ - تشكل تقارير فريق الخبراء المخصص لنهج وآليات الرصد والتقييم والإبلاغ والفريق المخصص لتمويل ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا مدخلات لأعمال فريق الخبراء المخصص هذا.

٣٣ - ويضطلع فريق الخبراء المخصص بالمهام المحددة التالية بشأن النظر في التقارير والنتائج بغية التوصية بعناصر ولاية لوضع إطار قانوني لجميع أنواع الغابات:

(أ) تقييم الصكوك والعمليات الحالية الإقليمية والدولية الملزمة وغير الملزمة ذات الصلة بالغابات؛ ويجب أن يتضمن هذا التقييم، تحليل أوجه التكامل والفجوات وأوجه الازدواجية ويأخذ في الاعتبار قرار المنتدى ٣/٢ بشأن المعايير المحددة لاستعراض فعالية الترتيب الدولي المتعلق بالغابات؛

(ب) النظر في التقارير التي تعدها البلدان، على النحو المشار إليه في المقرر الملحق به هذا المرفق، والشراكة التعاونية المعنية بالغابات وأمانة المنتدى، وفي نتائج دورات المنتدى؛

(ج) النظر في نتائج أخرى للترتيب الدولي المتعلق بالغابات، مما يتضمن، في جملة أمور، الجهود التي تبذلها البلدان من أجل تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات وأفرقة الخبراء ومبادرات

المنتدى التي تنشئها البلدان أو المنظمات، والمبادرات السابقة ذات الصلة، والعمل المتصل بالغابات الذي يقوم به أعضاء الشراكة التعاونية المعنية بالغابات؛

(د) استعراض التجارب ذات الصلة للمنظمات والاتفاقات القائمة المتصلة بالغابات، إلى جانب المنظمات والاتفاقات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والاتفاقيات والعمليات الإقليمية، مع التركيز على أوجه التكامل والفجوات وأوجه الازدواجية؛

(هـ) تقديم مجموعة متوازنة من الخيارات بشأن "النظر في التقارير والنتائج بغية التوصية بعناصر ولاية لوضع إطار قانوني لجميع أنواع الغابات"، وذلك إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في دورته الخامسة، كيما ينظر فيها.

التكوين والمشاركة

٣٤ - يتألف فريق الخبراء المخصص من خبراء معينين من قبل حكومات الدول أعضاء المنتدى.

٣٥ - ويتمتع الخبراء الذين تعيّنهم الحكومات بالخبرة العلمية والتقنية المشهود لها في نظام الغابات واتفاقيات ريو ويكونون ملّمين بالمداولات الحكومية الدولية المتعلقة بسياسات الغابات للفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات.

٣٦ - تُدعى الشراكة التعاونية المعنية بالغابات إلى الإسهام من الناحيتين العلمية والتقنية في العمل الذي يقوم به فريق الخبراء المخصص من أجل دعم أعمال الفريق، بوصفها من قدرات الموارد.

٣٧ - يجوز للمنظمات الحكومية الدولية وممثلي المجموعات الرئيسية الذين يتمتعون بالخبرة ذات الصلة أن يشاركوا في الاجتماع وفقا لقواعد وإجراءات اللجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، فضلا عن الممارسات التي وضعتها لجنة التنمية المستدامة والفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات. وسيدعون إلى الإسهام من الناحيتين العلمية والتقنية.

تقديم المساعدة المتعلقة بالسفر

٣٨ - تقدم المساعدة المتعلقة بالسفر وبدل الإقامة اليومي وفقا لمعدلات الأمم المتحدة المقررة إلى خبير قطري واحد من كل بلد نام، وكذلك لخبير قطري واحد من البلدان التي

تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بأقصى حد من الميزانية، مع تكملة هذا بمساهمات طوعية خارجة عن الميزانية.

أعضاء المكتب

٣٩ - يُنتخب رئيسان لفريق الخبراء المخصص من بين الخبراء المعيّنين من الحكومات في اجتماعه، على أن يكون أحدهما من بلد نام والآخر من بلد متقدم النمو.

مدة العمل

٤٠ - يباشر فريق الخبراء أعماله فوراً بعد الدورة الرابعة للمنتدى، ويُنجز أعماله قبل ثلاثة أشهر على الأقل من بداية الدورة الخامسة للمنتدى.

الاجتماع

٤١ - يعقد فريق الخبراء المخصص اجتماعاً واحداً تصل مدته إلى خمسة أيام. ويستخدم أيضاً وسائل الاتصالات الإلكترونية إلى أقصى حد ممكن. وتُنظّم اجتماعات فريق الخبراء المخصص في أماكن تابعة للأمم المتحدة حيث تتوفر مرافق الاجتماعات، في إطار تفضيل نيويورك، مع مراعاة الفعالية من حيث التكلفة.

المقترحات والتوصيات المقدمة لكي ينظر فيها منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

٤٢ - تقدم مقترحات وتوصيات فريق الخبراء بتوافق الآراء. وفي حال عدم حصول توافق في الآراء، يجب أن تعكس تقارير الفريق بشكل كامل مختلف الآراء التي يتم إبدائها.

التقارير

٤٣ - يعتمد فريق الخبراء تقريراً مرحلياً في اجتماعه يُقدّم إلى الدورة الخامسة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات. ويورد التقرير بالتحديد النتائج الرئيسية لأعمال فريق الخبراء المخصص، بما في ذلك المقترحات والتوصيات المقدمة لكي يجري فيها المنتدى مزيداً من النظر.

الأمانة

٤٤ - تقوم أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بمهام أمانة فريق الخبراء المخصص، بدعم من الشراكة التعاونية المعنية بالغابات.

جيم - قرارات المحفل التي وجه انتباه المجلس الاقتصادي والاجتماعي إليها

٣ - وجه انتباه المجلس إلى القرارات التالية التي اتخذها المنتدى:

القرار ١/٣

الجوانب الاقتصادية للغابات

إن منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات،

إذ يحيط علماً بالآراء التي تبادلتها البلدان والمجموعات الرئيسية في دورتها الثالثة بشأن حالة جهود البلدان الرامية إلى تنفيذ اقتراحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات فيما يتصل بالجوانب الاقتصادية للغابات، حيث تحددت أوجه التقدم والعقبات والدروس المستفادة،

وإذ يسلط الضوء على الدروس التالية المستفادة من تبادل تجارب البلدان:

(أ) تشكل السياسات المتعددة القطاعات، على كلا الصعيدين الوطني والدولي، تدابير ضرورية، فالسياسات المتبعة في القطاعات الأخرى كثيراً ما تؤثر بصورة شديدة على الإدارة المستدامة للغابات؛ ومن الواجب أن تدمج الفوائد الاقتصادية وسائر الفوائد الأخرى المترتبة على هذه الإدارة المستدامة في السياسات الإنمائية الشاملة؛

(ب) أن التقييم الدقيق للسلع والخدمات البيئية التي توفرها الغابات ضروري للإدارة المستدامة للموارد؛

(ج) أن حيازة الأرض بشكل واضح ومضمون والقيام على نحو فعال بتنفيذ القوانين وإدارة الشؤون فيما يتصل بالغابات يمثلان عنصرين أساسيين للسلامة الاقتصادية لإدارة الغابات بصورة مستدامة. ومن ثم، فإنه ينبغي الاضطلاع بكفاءة بتقاسم واستغلال الأمثلة والدروس المستفادة؛

(د) أن القيام، في الوقت المناسب وعلى نحو دقيق، بجمع ونشر المعلومات المتصلة بالتقييم والموارد والطلب والعرض والأسعار في مجال الغابات يشكل عنصراً هاماً لتهيئة أسواق تتسم بجودة الأداء والوضوح للمنتجات المترتبة على الغابات ذات الإدارة المستدامة، ودعم عملية صنع القرار، وتشجيع الإدارة المستدامة للغابات؛

(هـ) أن ثمة أهمية لاستثمارات القطاع الخاص في الإدارة المستدامة للغابات، وذلك في ضوء التسليم بأن التمويل من قبل الجمهور لا يزال يتسم بأهمية حاسمة وخاصة في البلدان النامية. وهناك أهمية أيضاً، في مجال هذه الإدارة المستدامة للغابات، للشراكات بين الحكومات والقطاع الخاص والمجتمعات المحلية وسائر قطاعات المجتمع؛

(و) وفي نطاق ملاحظة مبادرات الشراكات المتعلقة بالغابات، التي اضطلع بها طوعية من جانب بعض الحكومات والمنظمات الوطنية والمجموعات الرئيسية، والتي أعلنت في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، مما يشمل إدارة الشؤون المتعلقة بإنفاذ القوانين ذات الصلة بالغابات، أولي اهتمام خاص لقضية إنفاذ القوانين وإدارة الشؤون في مجال الغابات، ومع مراعاة القرار ذي الصلة التي اتخذتها لجنة التنمية المستدامة في دورتها الحادية عشرة بشأن مبادرات الشراكات في هذا المضمار؛

(ز) ولدى تأكيد أنه، وفقا للالتزامات التي تم التوصل إليها في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وطبقا لمقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، ومع التسليم بأن الهدف المشترك بين جميع البلدان يتمثل في بلوغ التنمية المستدامة للغابات، وأن ثمة أهمية لوسائل التنفيذ لتحقيق هذه الغاية، يجب أن تتخذ إجراءات فورية على جميع الأصعدة لتيسير توفير الموارد المالية ونقل وتنمية التكنولوجيات السليمة بيئيا وبناء القدرات، وذلك من أجل المساعدة في إنجاز الإجراءات الواردة أدناه، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بهدف دعم جهودها التي ترمي إلى تحقيق التنمية المستدامة للغابات؛

١ - يبحث البلدان على القيام، في نطاق أولوياتها وقدراتها، بإدماج الإدارة المستدامة للغابات في استراتيجياتها الوطنية الشاملة التي تتعلق بالحد من الفقر والتنمية، وخاصة من خلال عمليات برامجها الوطنية المتصلة بالغابات؛

٢ - يدعو المنظمات أعضاء الشراكة العالمية المتعلقة بالغابات إلى مساعدة البلدان فيما تبذله من جهود من أجل تنفيذ مقترحات العمل ذات الصلة للفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات فيما يتعلق بتدخيل تكلفة منتجات الأخشاب والبدايل غير الخشبية، والاضطلاع بتحليلات سوقية واقتصادية لتأثيرات ذلك على تكاليف إدارة وتنمية الغابات، وكذلك على الإدارة المستدامة للغابات، فضلا عن مساعدة البلدان في استحداث آليات مالية من شأنها أن تعين على تهيئة أسواق جديدة للخدمات البيئية بوصفها عنصرا هاما من عناصر الإدارة المستدامة للغابات؛

٣ - يطلب إلى البلدان أن تتخذ إجراءات فورية بشأن إنفاذ القوانين المحلية المتعلقة بالغابات، والتجارة الدولية غير المشروعة في منتجات الغابات، بما فيها الموارد

الأحيائية للغابات، بمساندة المجتمع الدولي، وأن توفر بناءاً للقدرات البشرية والمؤسسية فيما يتصل بإنفاذ التشريعات الوطنية في تلك المجالات؛

٤ - يدعو البلدان إلى اتخاذ إجراءات عاجلة بشأن إنفاذ القوانين المحلية المتعلقة بالغابات، بطرق تتضمن، حيثما اقتضى الأمر العمليات الإقليمية، مع القيام، بالمراعاة التامة لما لديها من ظروف وأولويات وطنية؛

٥ - يشجع البلدان على تهيئة شراكات طوعية جديدة لتشجيع أعمال التنمية المستدامة للغابات، من قبيل الشراكة الحرجية لحوض الكونغو والشراكة الحرجية الآسيوية، في ضوء مراعاة المقررات ذات الصلة التي اتخذتها في هذا الشأن لجنة التنمية المستدامة في دورتها الحادية عشرة؛

٦ - يدعو البلدان إلى المشاركة في الدراسات الإفرادية الطوعية للمنظمة الدولية للأخشاب المدارية، التي تتولى تقييم بيانات الصادرات والواردات، من أجل مساعدة البلدان في تحديد الثغرات والتباينات القائمة في نظمها المتعلقة بجمع البيانات وإبلاغها، ويدعو المنظمة أيضاً إلى تقديم تقرير إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عند إنجازها لأعمالها؛

٧ - يطلب إلى البلدان أن تعزز إمكانية الوصول للأسواق في مجال منتجات وخدمات الغابات، وأن تتفهم الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية إلى جانب البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، عن طريق إزالة الحواجز الجمركية وغير الجمركية التي تواجه التجارة، وذلك بوسائل تؤدي في وقت واحد إلى تشجيع التجارة والتنمية المستدامة للغابات. وينبغي بذل جهود إضافية فيما يتصل بتهيئة أسواق جديدة للخدمات البيئية، باعتبار ذلك عنصراً هاماً من عناصر الإدارة المستدامة للغابات، على النحو الوارد في مقترحات العمل ذات الصلة للفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات. ويشجع أعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات على تشجيع الأعمال الخاصة بالخدمات البيئية والأسواق المحتملة؛ ويلاحظ في هذا الصدد الأعمال التي يجري الاضطلاع بها في الوقت الراهن من قبل العديد من أعضاء الشراكة في هذا المضمار؛

٨ - يدعو المنظمات أعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات إلى أن تقوم، بالتعاون مع الأطراف الأخرى، بالعمل بشأن إنفاذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات فيما يتعلق بتقديم شهادات طوعية عن إدارة الغابات وما يتصل بها من وضع اختياري

للبطاقات، بهدف تشجيع الإدارة المستدامة للغابات بأسلوب لا يعوق التجارة الدولية دون داعٍ، مع اتسام هذا الأسلوب بعدم التمييز وبالشفافية وبالتمشي مع الالتزامات الواردة في الاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة. ومن الجدير بهذه الأعمال أن تركز على بناء قدرات البلدان، وذلك دون تشجيع أو تأييد لأية مخططات خاصة لتقديم الشهادات؛

٩ - يبحث البلدان على أن تدرج في برامجها الوطنية للغابات، أو في إطار مماثل آخر، برامج لدعم تمكين المرأة من أجل تشجيع قدراتها المتصلة بالاضطلاع بالمشاريع، وتعزيد مشاركتها في عملية صنع القرار الخاصة بالغابات على جميع الأصعدة؛

١٠ - يبحث البلدان على تشجيع الإمعان في إشراك مجتمعات السكان المحليين والأصليين في مجال صنع القرار والتنفيذ فيما يتصل بالإدارة المستدامة للغابات، ويشجع البلدان على مساندة القيام، على نطاق واسع، بالمشاركة في حقوق الملكية وفقاً للتشريعات الوطنية وبتوضيح هذه الحقوق؛

١١ - يشجع أعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات وسائر الجهات الفاعلة ذات الصلة على تشجيع توعية الجماهير بـ "دليل مصادر تمويل الإدارة المستدامة للغابات"، الذي أعدته الشراكة؛ والنظر فيما إذا كان هذا الدليل يفي باحتياجات المستعملين المستهدفين ومدى هذه الكفاية، مع العمل بصورة مشتركة على استكمال وتحسين هذا المرجع الهام؛

١٢ - يشجع البلدان والمجتمع الدولي، في إطار التسليم بأهمية تشجيع احتياجات الصناعات الحرجية الصغيرة والمتوسطة الحجم ووصولها إلى التكنولوجيات الميسورة وذات السلامة البيئية، على حفز المبادرات المضطلع بها على نحو محدد في هذا الميدان، ولا سيما بالبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

القرار ٢/٣

صحة الغابات وإنتاجيتها

إن منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات،

إذ يحيط علماً بتبادل الآراء الذي قامت به البلدان والمجموعات الرئيسية في دورته الثالثة عن وضع الجهود التي بذلتها البلدان من أجل تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات وعن القضايا الجديدة المتصلة بصحة الغابات وإنتاجيتها، حيث تحدت أوجه التقدم والمعوقات والدروس المستفادة،

وإذ يسلط الضوء، من خلال تبادل تجارب البلدان، على الدروس المستفادة التالية:

- (أ) تتأثر صحة الغابات وإنتاجيتها بمجموعة متنوعة من العوامل، التي تتضمن تلوث الهواء وتغير المناخ، وحرائق الغابات، والآفات والأمراض، والدورات المائية، وتقطع الغابات، واجتياحات الأنواع الغريبة، والإفراط في الرعي، والجفاف؛
- (ب) ما فتئ هناك تقدم واعد في الجهود المبذولة على الصعيدين الوطني والإقليمي من أجل رصد وتناول تلوث الهواء وآثاره على الغابات؛
- (ج) يؤثر تغير المناخ على صحة الغابات، وقد يكون له بالتالي تأثير ضار على المجتمعات التي تعتمد على الغابات، كما أنه يهدد على نحو خطير، في جملة أمور، الغابات الموجودة في النظم الإيكولوجية الضعيفة والدول النامية الجزرية الصغيرة والمناطق الساحلية؛
- (د) تشجع الإدارة المستدامة وجود غابات ونظم إيكولوجية صحية تتسم بمزيد من المقاومة لمجموعة من العوامل السلبية؛
- (هـ) تؤدي الاستراتيجيات والبرامج الوطنية للإدارة الاستباقية للحرائق، في حالة اقترانها بتعاون دولي وإقليمي، إلى تحسين اتقاء حرائق الغابات والاستجابة في مجال مكافحة هذه الحرائق على نحو فعال؛
- (و) يتطلب استرجاع وإصلاح النظم الإيكولوجية الحرجية المتدهور وتدابير التصدي لتجزئة الأحراج نهجا متكاملة تستند إلى المشاركة، وهي تستفيد من التعاون المتعدد القطاعات؛
- (ز) قد اتضح من اتخاذ تدابير فعالة في البرامج الحرجية الوطنية لتحسين استراتيجيات حماية صحة الأحراج واتقاء الآفات والأمراض، بصورة تتفق مع الأحكام ذات الصلة لمنظمة التجارة العالمية، يساعد في التقليل من تفشي هذه الآفات والأمراض وفي زيادة التصدي لها بأسلوب يتسم بالكفاءة؛
- (ح) قد تفضي اجتياحات الأنواع الغريبة إلى تعريض صحة النباتات والحيوانات المحلية للخطر وإلى التأثير على صحة الغابات وإنتاجيتها، وقد يكون من المفيد أن تعالج هذه القضية في البرامج الحرجية الوطنية؛
- (ط) أن الماضي في البحث وفي تحليل وجمع البيانات، إلى جانب تقاسم المعلومات بشأن العوامل التي تؤثر على صحة الغابات وإنتاجيتها، قد يؤديان إلى تحسن كبير في مجال فهم آثار ذلك وتعزيز وضع تدابير مناسبة واستجابات مبكرة؛

١ - يبحث البلدان على تعزيز التعاون الدولي في مجالات الموارد المالية ونقل التكنولوجيا السليمة بيئياً وبناء القدرات، فيما يتصل بصفة خاصة بالبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، من أجل صون وتدعيم صحة الغابات وإنتاجيتها، وذلك بطرق تتضمن، في جملة أمور، دمج الإدارة المستدامة للغابات في استراتيجياتها المتعلقة بالحد من الفقر و/أو برامجها الإنمائية الوطنية؛

٢ - يدعو أعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات وسائر المنظمات ذات الصلة إلى تيسير التعاون الإقليمي والحكومي الدولي والدولي من أجل مساعدة البلدان، بناء على طلبها، في وضع طرق فعالة لتحديد وتقييم العوامل الرئيسية التي تؤثر على صحة الغابات أو تهددها؛

٣ - يشجع البلدان على القيام، بدعم من المنظمات الإقليمية والحكومية الدولية والدولية، بالمضي قدماً في وضع تدابير وقائية متعددة القطاعات وإجراءات إصلاحية من شأنها أن تخفف من الآثار السلبية المتصلة بصحة الغابات؛

٤ - يشجع أيضاً البلدان على الاضطلاع، في إطار برامجها الحرجية الوطنية، بوضع استراتيجيات لحماية الغابات من أجل الحد من الآثار السلبية المتعلقة بصحة الغابات وإنتاجيتها، وتعزيز التعاون المتعدد القطاعات على الصعد الثنائية والإقليمية والدولية بهدف إحكام السيطرة على تحرك الآفات والأمراض عبر الحدود، فضلاً عن سائر العوامل، وفقاً لأحكام منظمة التجارة العالمية؛

٥ - يشجع كذلك البلدان على صوغ استراتيجيات لتناول حرائق الغابات، مما قد يتضمن برامج مجتمعية لمكافحة هذه الحرائق، وأيضاً على النظر في التعاون الإقليمي والدولي في هذا السياق؛

٦ - يشجع البلدان على اتباع نهج متكاملة لتناول صحة الغابات وإنتاجيتها في سياق الإدارة المستدامة للغابات، وذلك بطرق تتضمن تعزيز التعاون المتعدد القطاعات والبرامج الحرجية الوطنية ذات الدعم المتبادل وسائر الاستراتيجيات الوطنية المتصلة بالغابات؛

٧ - يشجع أيضاً البلدان والمنظمات الإقليمية والدولية على مواصلة القيام بجمع البيانات والمعلومات الموثوقة المتصلة بصحة الغابات وتحليل هذه البيانات والمعلومات ونشرها على نطاق واسع، وتشجيع التعاون الدولي، وتعزيز البحوث في هذه المجالات. وثمة جدوى، في هذا الصدد، من استخدام المعايير والمؤشرات الطوعية المعتمدة في ميدان الإدارة المستدامة للغابات.

القرار ٣/٣

الاحتفاظ بالغطاء الحرجي لتلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة إن منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات،

إذ يشير إلى قراره ١/١ بشأن برنامج العمل المتعدد السنوات للمنتدى، الذي تقرر فيه أن يُناقش موضوع الاحتفاظ بالغطاء الحرجي لتلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة في الدورة الثالثة للمنتدى،

وإذ يلاحظ أن ثمة روابط وثيقة بين الاحتفاظ بالغطاء الحرجي لتلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة، وسائر العناصر العديدة التي يتناولها المنتدى، مثل صحة الغابات وإنتاجيتها، والجوانب الاقتصادية للغابات، وخاصة القيمة الاقتصادية للمنتجات والخدمات الحرجية،

وإذ يلاحظ أيضا خطة تنفيذ جوهانسبرغ التي اعتمدت في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، والأهداف الإنمائية للألفية بصيغتها التي وضعت في إعلان الأمم المتحدة للألفية، والتي توجه اهتماما متزايدا نحو دور الغابات في القضاء على الفقر وفي التنمية المستدامة،

وإذ يرحب بالأنشطة المضطلع بها بين الدورات لدعم المحفل، وإذ يلاحظ، في هذا الصدد، نتائج المؤتمر الدولي المعني بمعايير ومؤشرات الإدارة المستدامة للغابات: طريق المستقبل (غواتيمالا سيتي، ٣-٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣)؛ والمبادرة التي تزعمتها البلدان بشأن "الدروس المستفادة في مجال رصد وتنفيذ مقترحات عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات وتقييمه والإبلاغ عنه" (فيتربو: إيطاليا، ١٧-٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٣)؛ واجتماع الخبراء بشأن دور الغابات المزروعة في الإدارة المستدامة للغابات (نيوزيلندا، ٢٥-٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٣)،

وإذ يسلم بأن الاحتفاظ بالغطاء الحرجي لتلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة يتطلب إجراءات على الصعيد الوطني وتعاوننا على الصعيد الدولي،

وإذ يحيط علما بذلك التبادل الخصب لآراء من جانب البلدان والمجموعات الرئيسية في دورته الثالثة بشأن وضع الجهود التي تبذلها البلدان من أجل تنفيذ مقترحات عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، وكذلك بشأن الدروس المستفادة التي تتصل بالاحتفاظ بالغطاء الحرجي لتلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة،

وإذ يسلم الضوء، من خلال تبادل تجارب البلدان على الدروس المستفادة التالية:

(أ) أن الاحتفاظ بالغطاء الحرجي لتلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة يعني، في جملة أمور، مواجهة الطلب الحالي والمقبل على المنتجات والخدمات الحرجية، الخشبية وغير الخشبية، في نطاق التنمية المستدامة للغابات؛

(ب) ما فتئ هناك تقدم مطرد في جهود التخطيط المتعلقة بقطاع الغابات على الصعيد الوطني، وقد أكمل ذلك بدراسات استشرافية، إقليمية وعالمية، لقطاع الغابات هذا، مما يوفر معلومات قيمة قد تساعد البلدان في إجراء تقييمات شاملة وطويلة الأجل لهذا القطاع؛

(ج) إن البرامج الحرجية الوطنية وسائر الاستراتيجيات الوطنية المتصلة بالأحراج تشكل وسائل مفيدة لتناول الإنتاج المستدام لمجموعة كاملة من المنتجات والخدمات الحرجية على الصعيد الوطني؛

(د) إن المعايير والمؤشرات المتعلقة بالتنمية المستدامة للغابات تمثل أطرا نافعة على صعيد الجهود الوطنية الخاصة بسياسات وخطط الغابات؛

(هـ) ينبغي الاضطلاع بالتعاون والتآزر بصورة متعددة القطاعات، على الصعيد الوطنية والإقليمية والعالمية، من أجل مكافحة هبوط قيمة الغابات، وأيضا من أجل بلوغ تعاون فعال مشترك بين القطاعات في مجال الإدارة المستدامة للغابات؛

(و) إن التنمية المستدامة للغابات، فيما يتصل بكافة أنواعها، أمر ضروري في ميدان المحافظة على الغطاء الحرجي لتلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة؛

(ز) إن المزارع الحرجية ذات الإدارة المستدامة تضطلع بدور في إصلاح الأراضي المتدهورة وزيادة الغطاء الحرجي، كما أنها تسهم فضلا عن ذلك في تلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة من المنتجات والخدمات الحرجية الخشبية وغير الخشبية؛

(ح) إن عملية التنبؤ بالاتجاهات الطويلة الأجل في مجال السلع والخدمات الحرجية تتسم بطابع التحدي في البلدان النامية، بصفة خاصة، فهذه البلدان كثيرا ما تضم قواعد معلومات ضعيفة كما أنها تعاني من نقص في الموارد المالية والقدرات المؤسسية؛

(ط) إن كفالة حيازة الأراضي وحقوق الملكية أمر في غاية الأهمية بالنسبة لرفاه السكان الأصليين والمجتمعات المحلية التي تعيش داخل الغابات وفيما حولها، كما أنها تتسم بالأهمية فيما يتعلق بالاحتفاظ بالغطاء الحرجي؛

(ي) إن ثمة شأنًا لمشاركة المجموعات الرئيسية فيما يتصل بالاحتفاظ بالغطاء الحرجي لتلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة، كما أن اشتراك وتعلم النساء والشباب يمثلان مساهمة حيوية في توفير الإدارة المستدامة للغابات في المستقبل؛

(ك) إن هناك حاجة ملحة لمكافحة إزالة الأحراج وانحطاط الغابات من خلال تناول الأسباب الكامنة وراء ذلك،

١ - يحث البلدان على القيام، في سياق برامجها الإنمائية الوطنية، بتعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة إزالة الأحراج وانحطاط الغابات، مع التشديد من جديد في نفس الوقت على أهمية التعاون الدولي في مجالات التمويل ونقل التكنولوجيا السليمة بيئيًا وبناء القدرات فيما يتصل بالبلدان النامية؛

٢ - يشجع البلدان على القيام، في حدود قدراتها، بتعزيز الجهود الرامية إلى تقييم الاتجاهات الطويلة الأجل فيما يتصل بالعرض والطلب بشأن المنتجات والخدمات الحرجية، الخشبية وغير الخشبية، وباستخدام نتائج هذه التقييمات في وضع وتنفيذ برامجها وسياساتها الوطنية المتعلقة بالأحراج؛

٣ - يدعو مجتمع المانحين وأعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات وسائر المنظمات الدولية إلى مساعدة البلدان، بناء على طلبها، في تعزيز قدراتها المتصلة بالتخطيط الاستراتيجي الطويل الأجل على الصعيد الوطني في مجالات تتضمن، بصفة خاصة، جمع وتحليل ونشر البيانات والمعلومات؛

٤ - يشجع الأعضاء ذوي الصلة في الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات على استكشاف الاحتمالات الخاصة بأنسب الآليات في مجال توفير مصادر المعلومات المتصلة بالغطاء الحرجي، مع مراعاة أن كافة البلدان بحاجة إلى الحصول على هذه المعلومات؛

٥ - يدعو منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة إلى إجراء تقييمات مستمرة للمصادر الحرجية العالمية والاضطلاح بدراسات استشرافية للأحراج على الصعيدين العالمي والإقليمي على أن تراعي هذه الدراسات مجموعة واسعة النطاق من المنتجات والخدمات الحرجية؛

٦ - يشجع البلدان على مساندة الجهود المبذولة من أجل التحريج وتكراره، وخاصة في الأراضي الهامشية والأراضي القفر والأراضي المتدهورة، ومن الحدير بالسياسات التي ترمي إلى تشجيع مزارع الغابات أن تكون متفقة مع مبادئ الإدارة المستدامة للغابات، وألا تؤثر بشكل بالغ الضرر على الغطاء الحرجي بالبلد وتكوينه؛

٧ - يشجع أيضا البلدان على القيام، في حدود قدراتها، بإدماج المعايير والمؤشرات المتعلقة بالإدارة المستدامة للغابات في البرامج الحرجية الوطنية، على أساس طوعي، من أجل حفز الجهود اللازمة لمراعاة كامل مجموعة السلع والخدمات الحرجية في التخطيط على المدى الطويل؛

٨ - يشجع كذلك البلدان على النظر، في نطاق إمكاناتها، في مدى أهمية المعايير والمؤشرات التي اعتمدت على نحو طوعي والتي تتعلق بالإدارة المستدامة للغابات بالنسبة لتقديم تقارير عن مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات فيما يتصل بالاحتفاظ بالغطاء الحرجي؛

٩ - يحث البلدان على تعزيز التعاون والتآزر على الصعيد المتعدد القطاعات من أجل تحسين الجهود الرامية إلى الاحتفاظ بالغطاء الحرجي؛

١٠ - يشجع البلدان على التسليم بأهمية الاحتفاظ بالغطاء الحرجي في مجال المساهمة في القضاء على الفقر، وبضرورة دمج قضايا الأحراج في استراتيجيات الحد من الفقر والتنمية، ولا سيما في البلدان النامية؛

١١ - يشجع أيضا البلدان على حفز التآزر بين البرامج الحرجية الوطنية وسائر الاستراتيجيات الوطنية المتصلة بالأحراج؛

١٢ - يشجع أيضا الأطراف المؤثرة ذات الشأن على المشاركة بأسلوب نشط في الجهود الرامية إلى الاحتفاظ بالغطاء الحرجي، وفقا للظروف والأولويات الوطنية؛

١٣ - يشجع القيام، في البلدان النامية بصفة خاصة، بتوفير الدعم اللازم للبرامج الوطنية المعنية بالثقيف والاتصال وبناء القدرات في مجال الإدارة المستدامة للأحراج فيما بين الشباب، بهدف حفزهم على المشاركة في الاحتفاظ بالغطاء الحرجي لتلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة.

القرار ٤/٣

تعزيز التعاون والتنسيق بين السياسات والبرامج

إن منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات،

إذ يشير إلى قراره ١/١ بشأن برنامج العمل المتعدد السنوات لديه والمتعلق بالفترة ٢٠٠١-٢٠٠٥، حيث دعا إلى تعزيز التعاون والتنسيق بين السياسات والبرامج، ولا سيما مع الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات ولجنة التنمية المستدامة وسائر اللجان الفنية ذات الصلة

التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وغيرها من العمليات والمنظمات والمؤسسات والصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة،

وإذ يشير أيضا إلى الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية، ولا سيما هدفها المتعلق بتخفيف حدة الفقر بحلول عام ٢٠١٥ إلى النصف، ومساهمة الإدارة المستدامة للغابات في تحقيق هذا الهدف،

وإذ يرحب بإقرار خطة جوهانسبرغ المتعلقة بالتنفيذ في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، حيث نوقشت القضايا المتصلة بالغابات في سياق التنمية المستدامة،

وإذ يحيط علما مع التقدير بمبادرات الشراكة المتعلقة بالغابات، التي اضطلع بها على نحو طوعي من جانب بعض الحكومات والمنظمات الدولية والمجموعات الرئيسية، والتي أعلنت في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، مع مراعاة المقرر ذي الصلة الذي اتخذته لجنة التنمية المستدامة في دورتها الحادية عشرة بشأن مبادرات الشراكة،

وإذ يلاحظ مع التقدير أيضا القرار سادسا/٢٢ الذي اتخذته مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، وخاصة فيما يتصل بتداؤب مقترحات العمل للفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات وبرنامج العمل الموسع المعني بالتنوع البيولوجي للغابات والتابع للاتفاقية،

وإذ يرحب كذلك بجعل تدهور الأرض، وبصفة أساسية التصحر وإزالة الغابات، بمثابة نقطة اهتمام جديدة لدى مرفق البيئة العالمية،

وإذ يشير إلى ضرورة تشجيع المشاركة العامة، إلى جانب إسهام كافة أصحاب المصلحة ذوي الصلة، في تنفيذ مقترحات عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، وإذ يرحب، في هذا الصدد، بالحوار الابتكاري لأصحاب المصلحة المتعددين لدى المنتدى، الذي ييسر التفاعل مع كافة المجموعات الرئيسية،

وإذ يعرب عن تقديره للشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات إزاء دعمها الكبير لأعمال المحفل ودوله الأعضاء؛ وكذلك إزاء مساهماتها في تعزيز التعاون والتنسيق بشأن قضايا الغابات، وخاصة تلك الجهود الفردية والجماعية التي يبذلها أعضاء الشراكة بهدف تيسير تنفيذ مقترحات العمل للفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، والأنشطة المشتركة للشراكة، بما في ذلك ما اضطلع به مؤخرا من أعمال بشأن

دليل مصادر تمويل الإدارة المستدامة للغابات، وفرقة عمل الشراكة المعنية بترشييد التقارير المتصلة بالغابات، والجهود المبذولة لجمع وتنسيق التعاريف الخاصة بالغابات،

وإذ يلاحظ أن الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات قد شكلت بدعوة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي في القرار ٣٥/٢٠٠٠ بهدف دعم أعمال المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، وأنها تتألف من ممثلي أمانات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، وسائر المنظمات والمؤسسات والصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة، حيث توجد لكل منها ولايات وأولويات وموارد محدودة،

١ - **يشدد** على ضرورة المضي في تعزيز منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، بدعم من أعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات، باعتباره الآلية الحكومية الدولية الرئيسية لتيسير وتنسيق تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات، من خلال إجراء تبادل تفاعلي للتجارب والدروس المستفادة والتعاون على صعيد السياسات، مع التركيز بصفة خاصة على العقبات والفرص المتصلة بالمضي في تنفيذ اقتراحات عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات؛

٢ - **يدعو** أعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات إلى مواصلة أعمالهم الهامة الخاصة بدعم منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات وبلدانه الأعضاء، ويشجع أعضاء الشراكة على اتخاذ خطوات محددة من أجل تكوين شراكات فيما بينهم ومع الحكومات، وكذلك مع سائر أصحاب المصلحة ذوي الصلة بهدف القيام على نحو عملي بتنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، من خلال البرامج الوطنية للغابات وما إليها؛

٣ - **يدعو** الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات إلى مواصلة جهودها الرامية إلى ترشييد التقارير المتصلة بالغابات؛

٤ - **يحث** الحكومات على تحديد مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات بوصفها من مجالات العمل ذات الأولوية لدى الهيئات الإدارية لأعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات، وفقا لما لدى هذه الهيئات من أولويات وولايات وطنية؛

٥ - **يدعو** المانحين والبلدان والمؤسسات المالية الدولية، إلى جانب أعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات، إلى المضي بصورة فعالة في تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات في مجالات التمويل والتجارة ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات، مما يتضمن حشد الموارد المالية

وجعلها من الأمور ذات الأولوية وتخصيص مساعدة إثنائية دولية، وذلك لمساندة الإدارة المستدامة للغابات؛

٦ - **يطلب** إلى أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات أن تتعاون، على نحو وثيق وبقدر الإمكان، مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات والمؤسسات والوسائل الدولية والإقليمية ذات الصلة، وذلك من أجل تحسين تبادل المعلومات والقيام بالتعاون في المجالات التي تحظى باهتمام مشترك؛

٧ - **يرحب** بما طلبه مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي من العمل في إطار من التعاون بشأن القضايا التي تهم كافة الأطراف، ويطالب منسق ورئيس أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بإبراز تجارب الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في مجال الإدارة المستدامة للغابات في الاجتماعات ذات الصلة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي؛

٨ - **يدعو** الدول أعضاء منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات وأعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات إلى تقديم آرائها إلى أمانة المنتدى بحلول نهاية شباط/فبراير ٢٠٠٤، بشأن القضايا التالية، ويطلب إلى أمانة المنتدى أن تقدم مجملًا لتلك الآراء إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في دورته الرابعة:

١' توضيح مفهوم نهج النظام الإيكولوجي وكذلك مفهوم الإدارة المستدامة للغابات؛

٢' إدارة التنوع البيولوجي للغابات، واستخدامه على نحو مستدام، وتقاسم فوائده؛

٣' العلاقة بين مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات وأنشطة برنامج العمل الموسع المعني بالتنوع البيولوجي للغابات؛

وسوف تقدم نتائج مناقشة هذه القضايا في الدورة الرابعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، للعلم. وفي هذا الشأن، **يدعو أيضا** إلى ما يلي:

١' تنظيم مبادرة على صعيد البلدان أو على صعيد المنظمات لدعم منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات فيما يتصل بالقضايا المحددة أعلاه؛

٢' مشاركة الخبراء بشأن الغابات في اجتماعات ومؤتمرات اتفاقية التنوع البيولوجي ذات الصلة؛

٩ - يدعو مرفق البيئة العالمية إلى القيام، في نطاق ولايته وفي حدود كل من برامجه واستراتيجياته التشغيلية ذات الصلة، بإيلاء ما يلزم من اعتبار لتمويل مشاريع تتعلق، في جملة أمور، بمكافحة إزالة الغابات وانحطاط الغابات، والحفظ والحماية الحرجيين لأنواع الغابات الفريدة والنظم الإيكولوجية الهشة، واستراتيجيات الإصلاح والحفظ لدى البلدان ذات الغطاء الحرجي الخفيف، وتقديم واسترجاع الأراضي التي تعرضت للانحطاط، وتشجيع الغابات الطبيعية والمزروعة؛

١٠ - يؤكد ضرورة الاستمرار في التعاون على نحو وثيق مع لجنة التنمية المستدامة وسائر اللجان الفنية ذات الصلة التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن متابعة المؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية، التي تنظمها الأمم المتحدة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، ولا سيما فيما يتعلق بالأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية، وتطبيق خطة جوهانسبرغ المتعلقة بالتنفيذ؛

١١ - يشجع البلدان على إدماج الإدارة المستدامة للغابات في الأنشطة الرئيسية لاستراتيجياتها الوطنية للحد من الفقر وبرامجها الإنمائية الوطنية، وكذلك على دعم الصلات بين البرامج الوطنية للغابات وسائر الاستراتيجيات الوطنية ذات الصلة بالغابات، مما يعزز بالتالي من التنسيق الوطني المتعدد القطاعات؛

١٢ - يدعو ممثلي مختلف المؤسسات والهيئات والعمليات الإقليمية إلى المشاركة في مناقشات المنتدى بشأن الدروس المستفادة في مجال تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، ويشجع على الاضطلاع بمزيد من التعاون في مجال الإدارة المستدامة للغابات على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي، عند الاقتضاء؛

١٣ - يطلب إلى أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات أن تيسر من القيام بالأنشطة التي تتخلل الدورات، من قبيل المبادرات المضطلع بها على صعيد البلدان أو على صعيد المنظمات لدعم أعمال المنتدى، ويدعو الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات إلى مساندة هذه المبادرات عند الاقتضاء.

القرار ٥/٣

تعزيز أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

إن منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات،

إذ يشير إلى القرار ٣٥/٢٠٠٠ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وخاصة إلى الفقرة ١٠ التي تنص على أنه ينبغي للأمانة أن تخدم المنتدى وأن تدعم الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات،

وإذ يشير أيضا إلى برنامج عمله المتعدد السنوات وإلى مقرراته وقراراته ذات الصلة، ولا سيما في سياق إعداد دورتيه الرابعة والخامسة، حيث سيُنظر، في جملة أمور، في نتائج فريق الخبراء المخصص للنظر في التقارير والنتائج بغية التوصية بعناصر ولاية لوضع إطار قانوني لجميع أنواع الغابات،

وإذ يضع في اعتباره ما للمهام ذات الصلة من أهمية وشأن،

وإذ يحيط علما بتقرير أمانة المنتدى في دورته الثالثة عن وضع الموارد البشرية لديها،

١ - يحث البلدان والمنظمات على تقديم مساهمات طوعية خارجة عن الميزانية للصندوق الاستئماني بهدف تعزيز أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات فيما يتعلق بهذا المسعى الهام؛

٢ - يطلب إلى منسق ورئيس الأمانة تعجيل الأعمال المتصلة بتحديد واقتراح عملية في حدود الإطار الزمني الممنوح للأمانة،

٣ - يطلب أيضا إلى منسق ورئيس الأمانة حشد الموارد البشرية والمالية والتقنية الضرورية.

دال - مقررات المنتدى التي وجّه انتباه المجلس إليها

٤ - يوجّه انتباه المجلس إلى المقررات التالية التي اتخذها المنتدى:

المقرر ١/٣

اعتماد منظمات حكومية دولية

يقرر منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات أن يمنح مركز المراقب للمنظمات الحكومية الدولية التالية:

(أ) الشبكة الدولية للخيزران والرولمان؛

(ب) المركز الدولي لبحوث الحراجة الزراعية؛

(ج) أمانة عملية طهران للبلدان ذات الغطاء الحرجي الخفيف.

المقرر ٢/٣

نموذج للتقارير الطوعية التي تقدم إلى الدورة الرابعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

إن منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات،

إذ يشير إلى المقرر ١/٢ الذي اتخذ في الدورة الثانية والمعنون "نموذج للتقارير الطوعية التي تقدم إلى الدورة الثالثة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات"، والنموذج الذي أعدته أمانته عملاً بهذا المقرر،

وإذ يلاحظ مع التقدير المبادرات التالية المتصلة بالرصد والتقييم والإبلاغ بشأن الغابات: اجتماع فريق الخبراء الدولي المعني بالرصد والتقييم والإبلاغ عن التقدم المحرز نحو الإدارة المستدامة للغابات، الذي استضافته حكومة اليابان بيوكوهاما في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١؛ والمبادرة الخاصة بـ "الدروس المستفادة في مجال رصد تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات وتقييمه والإبلاغ عنه"، التي استضافتها حكومة إيطاليا بفيتيريو في آذار/مارس ٢٠٠٣؛ و "المؤتمر الدولي بشأن مساهمة معايير ومؤشرات الإدارة المستدامة للغابات: طريق المستقبل"، الذي استضافته حكومة غواتيمالا بغواتيمالا سيتي في شباط/فبراير ٢٠٠٣؛ وأعمال فرقة العمل المعنية بترشيد التقارير المتصلة بالغابات والتابعة للشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات،

وقد أكد، من خلال تبادل الآراء، أهمية الإبلاغ عن تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، إلى جانب الفوائد التي تجنيها البلدان من الإبلاغ، واستمرار العمل لتنسيق وترشيد عملية تقديم التقارير المتصلة بالغابات من أجل تخفيف العبء الذي تتحمله البلدان،

١ - يطلب إلى أمانته أن تقوم، بهدف مساعدة البلدان في إعداد تقاريرها الطوعية، بوضع نموذج مقترح يتخذ كأساس تستعين به البلدان في تقديم التقارير بشأن تنفيذها لمقترحات العمل ذات الصلة المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات في دورته الرابعة، مع مراعاة الآراء والأعمال ذات الصلة لأعضاء الشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات، ومع وضع المبادئ التالية في الاعتبار:

(أ) يجب أن يكون النموذج بسيطاً ومنظماً ومرناً؛

- (ب) ينبغي للنموذج أن يشمل القضايا الموضوعية للدورة الرابعة للمنتدى إلى جانب البنود المشتركة والقضايا الشاملة؛
- (ج) ينبغي للنموذج أن يراعي المبادرات المضطلع بها على صعيد البلدان والمؤتمرات، مما سبق ذكره، عند الاقتضاء؛
- (د) يجب تقديم النموذج في موعد يتيح للبلدان وقتاً كافياً لإعداد تقاريرها؛
- ٢ - بحث البلدان والمجتمع الدولي على مساعدة البلدان النامية، فضلاً عن البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في تعزيز قدراتها على تقديم تقارير طوعية.

المقرر ٣/٣

الوثائق التي نظر فيها محفل الأمم المتحدة المعني بالغابات في دورته الثالثة

يحيط منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات علماً بالوثائق E/CN.18/2003/2 و Add.1-6 و E/CN.18/2003/3-8^(١).

(١) للاطلاع على عناوين الوثائق، انظر المرفق.

الفصل الثاني

تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

٥ - عقد منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات دورته الثالثة في مقر الأمم المتحدة في نيويورك في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٣ ووفقا لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠٠/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢، وفي مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ٢٦ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٣. وعقد المنتدى ١٣ جلسة عامة (من الأولى إلى الثالثة عشرة).

٦ - وافتتح الدورة منسق ورئيس أمانة المنتدى الذي تلا بياناً بالنيابة عن وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

٧ - وأدلى منسق ورئيس أمانة المنتدى ببيان.

٨ - وأدلى رئيس الشراكة التعاونية المعنية بالغابات ببيان.

باء - الحضور

٩ - وفقا للفقرة ٤ من قرار المجلس ٣٥/٢٠٠٠، يتكون المنتدى من جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة، على أساس المشاركة الكاملة وعلى قدم المساواة. وحضر الدورة ممثلو الدول التالية: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، اسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، توغو، الجزائر، جزر القمر، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زمبابوي، سلوفاكيا، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا والجبل الأسود، الصين، طاجيكستان، غواتيمالا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فتزويلا، فنلندا، فيجي، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، كينيا، لبنان، ليسوتو، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان واليونان.

- ١٠ - وكانت مكاتب الأمم المتحدة وهيئاتها التالية ممثلة في الدورة: اللجنة الاقتصادية لأوروبا، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج الأمم المتحدة للبيئة.
- ١١ - وكانت الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة التالية ممثلة في الدورة: منظمة العمل الدولية، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، البنك الدولي، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، منظمة التجارة العالمية.
- ١٢ - وكان الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ممثلاً أيضاً.
- ١٣ - وكانت الجماعة الأوروبية ممثلة بصفة مراقب.
- ١٤ - وكانت المنظمات الحكومية الدولية التالية ممثلة في الدورة: مركز البحوث الدولية الحراجية، الشبكة الدولية للخيزران والروطان، المنظمة الدولية للأخشاب الإدارية، الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، المؤتمر الوزاري لحماية الغابات في أوروبا، أمانة عملية طهران للبلدان ذات الغطاء الحرجي الخفيف، المركز الدولي للحراجة الزراعية.
- ١٥ - وكانت أمانات الهيئات المنشأة بمعاهدات والمتعلقة بالاتفاقيات التالية ممثلة في الدورة: اتفاقية التنوع البيولوجي، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، اتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة.
- ١٦ - وكان عدد من المنظمات غير الحكومية ممثلاً أيضاً في الدورة.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

- ١٧ - انتُخب أعضاء مكتب المنتدى في دورته الثالثة، في الجلستين الأولى والثانية، المعقودتين في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٢ و ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٣، كالتالي:
- الرئيس:

حسين معيني ميبودي (جمهورية إيران الإسلامية)

نواب الرئيس

غوستافو إينشيل (الأرجنتين)

كونسيساو فييرا (البرتغال)

ماتيا مولومبا سيماكولا كيوانوكا (أوغندا)

نائب الرئيس والمقرر:

بيتر تشوكا (هنغاريا)

دال - إقرار جدول الأعمال

١٨ - أقر المنتدى في جلسته الثانية المعقودة في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٣ جدول الأعمال المؤقت للدورة بصيغته الواردة في الوثيقة E/CN.18/2003/1 والمعدلة أثناء الدورة، وكان جدول الأعمال المعدل هذا كما يلي:

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٣ - تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات وخطة عمل منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات:
 - (أ) التقدم المحرز في التنفيذ:
 - ١' الجوانب الاقتصادية للغابات؛
 - ٢' صحة الغابات وإنتاجيتها؛
 - ٣' المحافظة على الغطاء الحرجي لمواجهة الاحتياجات في الحاضر والمستقبل.
 - (ب) وسائل التنفيذ (التمويل ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً وبناء القدرات اللازمة للإدارة المستدامة للغابات) باعتبارها مسألة شاملة تبحث في إطار البنود الفرعية ٣ (أ) '١' و '٢' و '٣' أعلاه.
- ٤ - البنود المشتركة بين الدورات:
 - (أ) الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين؛
 - (ب) تعزيز التعاون والتنسيق بين السياسات والبرامج؛
 - (ج) التجارب والدروس القطرية المستفادة؛
 - (د) المسائل المستجدة المتصلة بالتنفيذ القطري؛

- (هـ) الأعمال التي تتخلل الدورات، بما في ذلك مواصلة المناقشة بشأن
أفرقة الخبراء المخصصة؛
(و) الرصد والتقييم والإبلاغ؛
(ز) تعزيز المشاركة العامة؛
(ح) البرامج الوطنية للغابات؛
(ط) التجارة؛
(ي) البيئة المواتية.

- ٥ - مسائل أخرى.
٦ - موعد ومكان عقد دورة المنتدى الرابعة.
٧ - جدول الأعمال المؤقت لدورة المنتدى الرابعة.
٨ - اعتماد تقرير المنتدى عن دورته الثالثة.

هاء - الوثائق

- ١٩ - ترد في المرفق قائمة بالوثائق المعروضة على المنتدى في دورته الثالثة.

واو - إنشاء الفريقين العاملين وتعيين رئيسيهما

- ٢٠ - قرر المنتدى في جلسته العاشرة التي عُقدت في ٢ حزيران/يونيه إنشاء فريقين عاملين في دورته الثالثة. وبناء على مقترح من الرئيس، عين المنتدى السيد غوستافو إينشيل (الأرجنتين)، نائب رئيس المنتدى، رئيسا للفريق العامل الأول المعني بالجوانب الاقتصادية للغابات، والسيدة كونسيساو فيريرا (البرتغال، نائب رئيس المنتدى)، رئيسة أيضا للفريق العامل الأول المعني بصحة الغابات وإنتاجيتها، والسيد بيتريتشوكا (هنغاريا) نائب رئيس المنتدى، رئيسا للفريق العامل الثاني المعني بالمحافظة على الغطاء الحرجي وبصيغة الإبلاغ الطوعي.

زاي - اعتماد المنظمات الحكومية الدولية

- ٢١ - قرر المنتدى في جلسته الثانية منح مركز المراقب للمنظمات الحكومية الدولية المدرجة في الوثيقة E/CN.18/2003/12 (انظر الفصل الأول، الفرع دال، المقرر ١/٣).

الفصل الثالث

تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، وخطة عمل منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

٢٢ - أجرى المنتدى مناقشة عامة للبند ٣ من جدول الأعمال وكان ذلك في جلساته ٧ و ٨ و ١٠ و ١١ التي عقدت في ٢٨ و ٣٠ أيار/مايو وفي ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٣. ولأغراض النظر في هذا البند كانت الوثائق التالية معروضة على المنتدى:

رسالة مؤرخة ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ وموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة (E/CN.18/2003/10)؛

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ وموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لنيكاراغوا لدى الأمم المتحدة (E/CN.18/2003/11)؛

تقرير الأمين العام عن الجوانب الاقتصادية للغابات (E/CN.18/2003/7)؛

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في التنفيذ: صحة الغابات وإنتاجيتها (E/CN.18/2003/5)؛

تقرير الأمين العام عن المحافظة على الغطاء الحرجي لمواجهة الاحتياجات في الحاضر والمستقبل (E/CN.18/2003/8).

الجوانب الاقتصادية للغابات

البند ٣ (أ) '١'

٢٣ - في الجلسة ٨ التي عقدت في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٣، أدلى ممثل البنك الدولي ببيان استهلاكي بشأن الوثيقة E/CN.18/2003/7.

٢٤ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ممثلو المغرب (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين)، واليونان (باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه وتركيا)، والهند، وجمهورية كوريا، والسلفادور، وجمهورية إيران الإسلامية، والبرازيل، واندونيسيا.

٢٥ - وفي الجلسة ١١ التي عقدت في ٢ حزيران/يونيه، أدلى ببيانات ممثلو كوبا وكولومبيا والصين وتوغو وإيطاليا واليابان وفنلندا وماليزيا وإكوادور وجنوب أفريقيا والنرويج

واستراليا والأرجنتين وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية والكونغو وشيلي وتركيا.

مناقشة متخصصة

٢٦ - في الجلسة ٨ أجرى المنتدى مناقشة متخصصة حول الجوانب الاقتصادية للغابات. ودُعي السيد ماركو سيمولا، وهو من شركة إندوفور للاستشارات في فنلندا للعمل كطرف تيسري للمناقشة المتخصصة.

٢٧ - وفي الجلسة ذاتها، قُدمت أيضا ورقات من أعضاء فريق المناقشة التالية اسمائهم: السيد يلماظ أكيوز، مدير شعبة العولمة والاستراتيجيات الإنمائية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، والسيدة مود دلمو، مديرة الشؤون المائية والغابات في جنوب أفريقيا، والسيد مانول سوبرال فيلهو، المدير التنفيذي للمنظمة الدولية للأخشاب المدارية، والسيد ألشيم ستاينر، المدير العام للاتحاد العالمي لحفظ البيئة، والسيد مارفن براون، مدير إدارة أراضي الأحراج الخاصة في الرابطة الأمريكية للغابات والورق. وتلا ذلك حوار مع أعضاء فريق المناقشة شاركت فيها وفود كندا والسنغال ومصر ونيوزيلندا والاتحاد الروسي.

الإجراء الذي اتخذه المنتدى

الجوانب الاقتصادية للغابات

٢٨ - في الجلسة ١٣ المعقودة في ٦ حزيران/يونيه قدم نائب رئيس المنتدى ورئيس الفريق العامل الأول المعني بالجوانب الاقتصادية للغابات، السيد جوتسافو ايتشيل (الأرجنتين) تقريراً عن نتائج المفاوضات التي جرت برئاسته وعرض مشروع قرار بعنوان "الجوانب الاقتصادية للغابات" كان قد ورد في ورقة غير رسمية.

٢٩ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمد المنتدى مشروع القرار (انظر الفصل الأول، الفرع جيم، القرار ١/٣).

صحة الغابات وإنتاجيتها

البند ٣ (أ) '٢'

٣٠ - في الجلسة ٧ التي عُقدت في ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٣، تلا ممثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بياناً استهلالياً بشأن الوثيقة E/CN.18/2003/5.

٣١ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ممثلو اليونان (باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه وتركيا)، والمغرب (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين)، وإندونيسيا، والسنغال، والمملكة العربية السعودية، والصين، وكولومبيا، وبولندا،

والهند، والمكسيك، وكندا، وماليزيا، والأرجنتين، وأستراليا، وبيرو، والبرازيل، والولايات المتحدة الأمريكية، وكوبا، واليابان، ونيوزيلندا، وفنلندا، وجمهورية إيران الإسلامية، وإكوادور، وغواتيمالا، وفرنسا.

الإجراء الذي اتخذته المنتدى

صحة الغابات وإنتاجيتها

٣٢ - في الجلسة ١٣ المعقودة في ٦ حزيران/يونيه قدمت نائبة رئيس المنتدى ورئيسة الفريق العامل الأول المعني بصحة الغابات وإنتاجيتها السيدة كونسيساو فييرا (البرتغال) تقريراً عن نتائج المفاوضات التي أُجريت برئاستها وعرضت مشروع قرار بعنوان "صحة الغابات وإنتاجيتها" كان قد ورد في ورقة غير رسمية.

٣٣ - وفي الجلسة ذاتها اعتمد المنتدى مشروع القرار (انظر الفصل الأول، الفرع جيم، القرار ٢/٣).

المحافظة على الغطاء الحرجي لمواجهة الاحتياجات في الحاضر والمستقبل
البند ٣ (أ) '٣'

٣٤ - في الجلسة ١٠ التي عُقدت في ٢ حزيران/يونيه، أدلى الرئيس ببيان استهلاكي.

٣٥ - وفي الجلسة ذاتها، عرض منسق ورئيس أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات الوثيقة E/CN.18/2003/8.

٣٦ - وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ببيانات ممثلو المغرب (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين)، واليونان (باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه وتركيا)، وفيجي (باسم منتدى جزر المحيط الهادئ)، والكونغو، ونيوزيلندا، وتوغو، وإندونيسيا، والصين، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وكولومبيا، وتركيا، والولايات المتحدة الأمريكية، وماليزيا، وكندا، وسويسرا، وجمهورية إيران الإسلامية، والهند، والأرجنتين، وجمهورية كوريا، والمكسيك، وليسوتو، وبولندا، ومصر، وإكوادور، والمملكة العربية السعودية. وأدلى ببيان أيضاً ممثل أمانة عملية طهران للبلدان ذات الغطاء الحرجي الخفيف.

الإجراء الذي اتخذته المنتدى

المحافظة على الغطاء الحرجي لمواجهة الاحتياجات في الحاضر والمستقبل

٣٧ - في الجلسة ١٣ المعقودة في ٦ حزيران/يونيه عرض نائب رئيس المنتدى ورئيس الفريق العامل الثاني السيد بيتر تشوكا (هنغاريا) تقريراً عن نتائج المفاوضات التي أُجريت

برئاسته وقدم مشروع قرار بعنوان ”المحافظة على الغطاء الحرجي لمواجهة الاحتياجات في الحاضر والمستقبل“ كان قد ورد في ورقة غير رسمية.

٣٨ - وفي الجلسة ذاتها اعتمد المنتدى مشروع القرار (انظر الفصل الأول، الفرع جيم القرار ٣/٣).

الوثائق التي نظر فيها المنتدى

٣٩ - في الجلسة ١٣ المعقودة في ٦ حزيران/يونيه أحاط المنتدى علما، بناء على اقتراح من الرئيس، بالوثائق التي قدمتها الأمانة في إطار البند ٣ من جدول الأعمال (انظر الفصل الأول، الفرع دال المقرر ٣/٣).

الفصل الرابع

البنود المشتركة بين الدورات

٤٠ - أجرى المنتدى مناقشة عامة للبند ٤ من جدول الأعمال، وذلك في اجتماعي الفريقين العاملين التابعين للمنتدى وفي جلساته العامة ٤ و ٥ و ٦ و ٩ و ١١ و ١٢ التي عُقدت في ٢٧ و ٢٨ و ٣٠ أيار/مايو وفي ٢ و ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣. ولأغراض النظر في هذا البند، كان معروضاً على المنتدى الوثائق التالية:

مذكرة من الأمين العام بشأن الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين
(E/CN.18/2003/2)

مذكرة من الأمين العام بشأن الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين: ورقة مناقشة أسهم بها الفريق الرئيسي لعمال الغابات ونقاباتهم (E/CN.18/2003/2/Add.1)

مذكرة من الأمين العام بشأن الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين: ورقة مناقشة أسهم بها الفريق الرئيسي للأطفال والشباب (E/CN.18/2003/2/Add.2)

مذكرة من الأمين العام بشأن الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين: ورقة مناقشة أسهم بها الفريق الرئيسي المعني بالأعمال التجارية والصناعة في مجال الغابات
(E/CN.18/2003/2/Add.3)

مذكرة من الأمين العام بشأن الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين: ورقة مناقشة أسهمت بها الأوساط العلمية والتكنولوجية: العلم والتكنولوجيا: بناء المستقبل لغابات العالم (E/CN.18/2003/2/Add.4)

مذكرة من الأمين العام بشأن الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين: ورقة مناقشة أسهم بها الفريق الرئيسي للنساء (E/CN.18/2003/2/Add.5)

مذكرة من الأمين العام بشأن الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين: ورقة مناقشة أسهم بها الفريق الرئيسي لصغار مالكي الغابات: بناء الشراكات من أجل التنمية المستدامة للغابات (E/CN.18/2003/2/Add.6)

مذكرة من الأمين العام بشأن تعزيز التعاون والتنسيق بين السياسات والبرامج
(E/CN.18/2003/6)

وثيقة معلومات عن إطار الشراكة التعاونية المعنية بالغابات لعام ٢٠٠٣
(E/CN.18/2003/INF.1)

مذكرة من الأمين العام عن الأعمال التي تتخلل الدورات، ومن بينها إجراء مزيد من المناقشات بشأن أفرقة الخبراء المخصصة (E/CN.18/2003/3)

مذكرة من الأمانة العامة بشأن نموذج للتقارير الطوعية إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في دورته الثالثة (E/CN.18/2003/4)

رسالة مؤرخة ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة (E/CN.18/2003/9 و Corr.1)

الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين

(البند ٤ (أ))

٤١ - أجرى المنتدى حواراً بين أصحاب المصلحة المتعددين في جلستيه ٤ و ٥ اللتين عقدتا في ٢٧ أيار/مايو.

٤٢ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى الرئيس ببيان افتتاحي.

٤٣ - وفي الجلسة ذاتها أيضاً، قدم منسق ورئيس أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات الوثيقة E/CN.18/2003/2 و Add.1-6.

٤٤ - وفي الجلسة ٤ أيضاً، اضطلعت السيدة ناتالي هوفناغيل، ممثلة الفريق الرئيسي لصغار مالكي الغابات، بدور الطرف التيسيري وأدلت بملاحظات تمهيدية.

الحوار بشأن صحة الأحرار وإنتاجيتها

٤٥ - في الجلسة ٤ أيضاً، قدم ممثلو الأوساط العلمية والتكنولوجية والمجموعة النسائية الرئيسية، وقرات الفريق الرئيسي عن صحة الأحرار وإنتاجيتها، وأعقب ذلك حوار شارك فيه ممثلو البلدان التالية: فنلندا، والنمسا، والسنغال، وإيطاليا، وكولومبيا، وكندا، والبرتغال، وألمانيا، وهولندا، وجمهورية كوريا، والهند، والاتحاد الدولي لمنظمات البحوث الحرجية، وأمانة عملية طهران للبلدان ذات الغطاء الحرجي الخفيف.

الحوار بشأن الجوانب الاقتصادية للغابات والمحافظة على الغطاء الحرجي

٤٦ - في الجلسة ٤، قدم ممثلو منظمات الشعوب الأصلية وأصحاب الغابات وقرات الفريق الرئيسي حول الجوانب الاقتصادية للغابات.

٤٧ - وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثلو منظمات الشباب والمنظمات البيئية غير الحكومية وقرات الفريق الرئيسي حول المحافظة على الغطاء الحرجي.

٤٨ - وفي الجلسة ذاتها أيضاً، دار حوار شارك فيه ممثلو ليسوتو، وفنلندا، والنمسا، والنرويج، وبلجيكا، ومنظمة أصدقاء الأرض الدولية/برنامج الغابات الشعبي، ونيوزيلندا، وكندا، وبيرو.

جلسة الحوار المفتوح

٤٩ - في الجلسة ٥ التي عُقدت في ٢٧ أيار/مايو، قامت السيدة ليندا موسوب (جنوب أفريقيا) بدور الطرف التيسيري وأدلت بملاحظات تمهيدية.

٥٠ - وفي الجلسة ذاتها، نظم المنتدى بعد ذلك حواراً مفتوحاً شارك فيه ممثلو البلدان والمنظمات والمجموعات التالية: السنغال، وكولومبيا، وكندا، والهند، وزمبابوي، والنرويج، والفريق الرئيسي للعمال/نقابات العمال، والفريق الرئيسي للأوساط العلمية والتكنولوجية، والتحالف العالمي للغابات، والولايات المتحدة الأمريكية، والمنظمة الدولية للأخشاب المدارية، وفنلندا، وشيلي، والحركة العالمية لغابات الأمطار، وجمهورية إيران الإسلامية، ونيوزيلندا، والسويد، وأصدقاء منظمة الأرض الدولية/برنامج الغابات الشعبي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والبرازيل، وأستراليا، والفريق الرئيسي للشباب، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والبنك الدولي، والشراكات التعاونية المتعلقة بالغابات.

دراسات حالات إفرادية

٥١ - في الجلسة ٥، قدم ممثلو الأوساط العلمية والتكنولوجية، ومجموعة المرأة، ورابطة أصحاب الغابات في كمبتن دراسات حالات إفرادية عن صحة الغابات وإنتاجيتها، وعن كيفية المحافظة على الغطاء الحرجي، والجوانب الاقتصادية للغابات، على التوالي.

٥٢ - وفي الجلسة ١٣ وافق المنتدى على أن يضمّن تقريره موجزاً أعده الرئيس عن الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين، ورد في الوثيقة وقد سبق ورود هذا الموجز في الوثيقة E/CN.18/2003/CRP.1. وفي ما يلي نصه:

”١ - افتتح رئيس الدورة الثالثة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، السيد حسين معيني ميبودي ممثل جمهورية إيران الإسلامية، دورة الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين، فلاحظ أن الحوار مع المجموعات الرئيسية قد تطور من المسائل المحضة المتعلقة بالمشاركة وصولاً إلى المسائل الجوهرية، ويات واضحاً الآن أن المجموعات الرئيسية تعطي المناقشات أهمية كبيرة على المستويين المحلي والدولي.

٢٠ - كما لوحظت مع التقدير مشاركة النساء والشباب والأطفال لأول مرة، إلى جانب ست مجموعات رئيسية أخرى^(٢)، ولاحظ ممثلو الحكومات أن هذا الاتجاه نحو تزايد تمثيل المجموعات الرئيسية أمر يبعث على التشجيع. وقدم ممثلو المجموعات الرئيسية خلاصة عن الدروس المستفادة والتوصيات التي توصلوا بشأنها إلى أرضية مشتركة بخصوص العناصر الثلاثة التي يجري التطرق إليها في الدورة الثالثة للمنتدى وهي: صحة الغابات وإنتاجيتها، والجوانب الاقتصادية للغابات، والمحافظة على الغطاء الحرجي.

٢١ - وانبثقت عدة توصيات ومسائل محددة أثناء تقديم العروض والمناقشة المتعلقة بصحة الغابات وإنتاجيتها. ويتمثل التحدي الأول في أنه لا يوجد حتى الآن تعريف مقبول عالمياً لصحة الغابات. فتم التقدم باقتراح تعريف هو أن "الصحة الحرجية هي مقياس لقدرة الأحراج على توفير وتوزيع الماء والمغذيات والطاقة بأساليب تزيد إنتاجية النظام الإيكولوجي، أو تحافظ عليها، مع المحافظة في الوقت ذاته على مقاومة الإجهادات الإحيائية واللاإحيائية". وشدد ممثلو الحكومات على ضرورة الأخذ بالتنوع من جميع جوانبه - التنوع البيولوجي والتنوع الاجتماعي والاقتصادي. كما أثرت الحاجة إلى إيجاد آليات لتنسيق السياسات العامة، بما يشمل مسائل مثل التنوع البيولوجي والزراعة وتغير المناخ وسياسات صحة الغابات وإنتاجيتها. ولاحظ ممثلو المجموعات الرئيسية والحكومات أهمية الاستثمار في الأجل الطويل في جهود الرصد والتقييم والإبلاغ، بما في ذلك تنسيق نظم الإنذار المبكر. وأخيراً تم إبراز الحاجة إلى تحسين المعلومات المتعلقة بصحة الغابات وإنتاجيتها، بما في ذلك المعارف العصرية، ومعارف الشعوب الأصلية التقليدية، والتكنولوجيا، فيما يتعلق بالوصول إلى المعلومات الموثوقة وجمعها وتحليلها ونشرها، فضلاً عن بناء القدرات.

٢٢ - وفي المناقشة المتصلة بالجوانب الاقتصادية للغابات تم الاتفاق على أن تكون الإدارة المستدامة للغابات مجدية من الناحية الاقتصادية وعقلانية من الناحية البيئية ومسؤولة من الناحية الاجتماعية، وعلى أن تحترم المنتجات والخدمات والقيم التي لها صلة بالأخشاب والتي لا صلة لها بها، وعلى أن العوامل

(٢) المجموعات الرئيسية هي: النساء والشبان والأطفال والعاملين والنقابات العمالية والمجتمع العلمي والتكنولوجي ومنظمات السكان الأصليين والمنظمات البيئية غير الحكومية والسلطات المحلية وصغار مالكي الأرض في الغابات ودوائر الأعمال والصناعة. والسلطات المحلية ليست لها جهة وصل في الوقت الحاضر ومن المطلوب تقديم ترشيحات لهذا المنصب التطوعي.

الخارجية السلبية يجب أخذها في الحساب كتكلفة فعلية. ويجب أن تكون المنافع الاقتصادية للإدارة المستدامة للغابات واضحة لجميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الحكومات. ويجب بالتالي أن تفيد الحكومات والمجموعات الرئيسية إفادة كاملة من الأدوات الحالية لتحليل التكلفة والفائدة وغير ذلك من منافع البحث الاقتصادي والتكنولوجيا. وأوصي بأن تُقر الحكومات وتحترم حقوق الشعوب التي تعتمد على الغابات في مسائل تقاسم الموارد وملكية الأرض والمشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالغابات، والرصد والتقييم والإبلاغ، والموافقة المتروية. وغير ذلك من الحقوق المعترف بها في المادة ٨ (ي) من اتفاقية التنوع البيولوجي، من بين صكوك أخرى. كما تم تشجيع الاستثمار في بناء القدرات الذي يسهل مشاركة الشعوب المعتمدة على الغابات في وضع السياسات المتعلقة بالغابات، مثل دعم جمعيات السكان المعتمدين على الغابات. ويتمثل شرط آخر من شروط الجدوى الاقتصادية في تحديد حيازة الأراضي بشكل واضح وآمن. وتم التأكيد على منافع البرامج الوطنية للغابات الشاملة لعدة قطاعات وأهمية إنفاذ قوانين الغابات، والحكم الصالح، والتجارة. وأخيرا يجري التسليم بأهمية الشفافية في اتخاذ القرارات، ووضع آليات سوقية، وكذلك بالأمثلة الإيجابية من قبيل برامج مسؤولية الشركات.

”٥ - وفي إطار مناقشة ”الحفاظة على الغطاء الحرجي لتلبية الاحتياجات في الحاضر والمستقبل“، أحيط علما بالصلة القوية القائمة بين هذه المسألة والجوانب الاقتصادية للغابات، ولا سيما في جانبين محددين هما: (١) الجدوى الاقتصادية للإدارة المستدامة للغابات، مثل تقاسم الموارد، التي تعد حيوية؛ (٢) احتياجات الأجيال المقبلة في مجال الغابات، التي تشمل السلع الخشبية وغير الخشبية، والاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية والروحية والبيئية. وتم تشجيع الأعمال التجارية والأبحاث لزيادة الاستثمار في إنتاجية الغابات والبحث في مجال سلسلة التوريد. كما تم التأكيد على أهمية نشر البحوث القائمة والأدوات التي تتناول تقديم السلع والخدمات الحرجية والتخطيط الاستراتيجي الطويل الأجل على المستوى الوطني، بالاستناد إلى هذه المعلومات. وفي هذا السياق أيضا يجب الأخذ كذلك على المستوى الوطني بالمعايير الاجتماعية المتينة القائمة على المستوى الإقليمي، كما هو الحال في المؤتمر الوزاري لحماية الغابات في أوروبا. كما نوهت الوفود وأشادت بشكل إيجابي بنتائج اجتماع الرصد والتقييم والإبلاغ بغيتربو، إيطاليا، واجتماع المؤتمر الدولي المعني بمعايير ومؤشرات الإدارة المستدامة للغابات في غواتيمالا.

٦ - وشملت المسائل المشتركة التي تم تحديدها في جميع العناصر الثلاثة التي تجلت من خلال مناقشة اليوم ما يلي:

- النظر في مسائل سياسات الغابات بشكل شامل بجميع القطاعات؛
- زيادة الاعتراف بقيم الغابات غير القيم الخشبية بما في ذلك القيم الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والبيئية؛
- تنفيذ الرصد والتقييم والإبلاغ للمعلومات التقليدية والعصرية عن صحة الغابات وإنتاجيتها وعن تقدير قيمة الغابات؛
- تشجيع بناء القدرات في مجال الإدارة المستدامة للغابات على المستوى المحلي وفي صنع القرارات ذات الصلة بالسياسات العامة المتعلقة بالغابات من أجل تحقيق المشاركة الفعالة؛
- استخدام آليات لتمكين مشاركة كامل مجموعة أصحاب المصلحة؛
- وضع برامج وطنية للغابات بطريقة قائمة على المشاركة للأخذ بالعناصر المشار إليها أعلاه؛
- التطرق إلى قلة الموارد التي تحول دون الاضطلاع على نحو فعال بالمهام المشار إليها أعلاه.

٧ - واختتم الرئيس الجلسة الصباحية ملاحظا بعض الإسهامات الإيجابية التي كان قد تلقاها آنذ. وأبرز القيود التي تواجهها البلدان من حيث الموارد والدور الذي يمكن أن تؤديه المجموعات الرئيسية في التنفيذ. وبالإضافة إلى ذلك، أعاد التأكيد على ضرورة الجمع بين الاحتياجات البيئية والاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية الملحة، وضرورة الأخذ بنهج شامل لجميع القطاعات من أجل إنجاح الإدارة المستدامة للغابات.

٨ - وافتتحت جلسة بعد الظهر نائبة الرئيس، السيدة كونسيساو فيريرا، فركزت على ست مسائل تكتسي أهمية حيوية بالنسبة للمجموعات الرئيسية هي: المشاركة في البرامج الوطنية للغابات، والمرأة وسبل العيش المستدامة في الغابات، والسياسات الشاملة للقطاعات، وحيازة الأرض، وقيم المنتجات والخدمات الحرجية غير الخشبية، وبناء القدرات.

٩٠ - وكانت المجموعات الرئيسية مهتمة بمعرفة كيفية إشراك الحكومات للمجتمع المدني في البرامج الوطنية للغابات. وأثيرت أيضا مسألة معرفة كيفية تشجيع مشاركة أعضاء الشراكة التعاونية في مجال الغابات في تطوير البرامج الوطنية للغابات. ولاحظ ممثلو الحكومات أنه كثيرا ما تقام روابط بين المجموعات الرئيسية والبرامج الوطنية للغابات من خلال توفير خدمات إرشاد عامة لمنظمات المجموعات الرئيسية لتسهيل تنفيذ البرامج الوطنية للغابات على المستوى المحلي. ومن بين الأمثلة الأخرى للمشاركة العامة الاجتماعات التشاورية المحلية وعلى مستوى المقاطعات وعلى المستويين الإقليمي والوطني، وحلقات التدريب والمؤتمرات، وعمليات الاستعراض، وتقاسم الموارد، وغيرها من آليات المشاركة الرسمية. وكثيرا ما شجعت حكومات عديدة أيضا لجان الغابات في القرى على وضع خطط صغيرة تشجعها المجموعات الرئيسية بالنظر إلى المشاركة الشاملة الفعالة التي تشجعها هذه الخطط.

١٠٠ - وأبلغ ممثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) الجلسة العامة بأن مشاركة المجتمع المدني تحظى بالتشجيع في مرفق البرامج الوطنية للغابات من خلال تقديم منح صغيرة للمشاريع المحلية، وزيادة الوصول إلى المعلومات، وغير ذلك من المبادرات الشعبية الأخرى. وأفاد ممثل البنك الدولي أن برنامج الغابات المتعدد المانحين الذي استضافه البنك سيعين فريق إدارة يضم، بالتناوب، ممثلا عن المجتمع المدني. وسيرعى برنامج الغابات أيضا إجراء مشاورات داخل البلدان التي يدعمها.

١١٠ - وأبرز ممثلو الحكومات والمجموعات الرئيسية على السواء سياسات الغابات الشاملة للقطاعات. وتم الاعتراف بمنظمات حكومية دولية ووكالات مثل الفاو والاتحاد الدولي لمنظمات البحوث الحرجية ومركز البحوث الحرجية الدولية والمنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية لما للدور الرئيسي الذي تؤديه في تشجيع سياسات الغابات الشاملة للقطاعات. وتم إبراز المشاريع الرئيسية التي تركز على سياسات الغابات الوطنية بشكل شامل للقطاعات، وذلك من خلال وسائل عدة من بينها '١' حقوق الارتفاق من أجل منع تحويل الغابات، '٢' واستصلاح الطبيعة في الغابات. مما يسمح لمالكي الغابات من الاستفادة من مجموعة واسعة من قيم استخدام الأرض، '٣' تقديم المنح من أجل استصلاح الغابات.

١٢- ولاحظ ممثلو المجموعات الرئيسية أهمية دعم تنمية سبل العيش المستدامة في الغابات، ولا سيما بالنسبة للنساء وغيرهن من الناس المعتمدين على الغابات. وأبدى ممثلو الحكومات هذا الانشغال بدورهم، وقد علقوا بأن تقدما يجري إحرازه حاليا في زيادة مشاركة المرأة في إدارة الغابات وملكيته.

١٣- ووافق ممثلو الحكومات والمجموعات الرئيسية على أن إنشاء حقوق ونظم آمنة وواضحة ومعترف بها قانونا لحيازة الأراضي فرديا وجماعيا أمر حيوي لتنفيذ الإدارة المستدامة للغابات. ولاحظ ممثلو الحكومات أن نُظما عديدة من نظم حيازة الأرض هي بصدد التحول إلى نظم أكثر عقلانية، وذلك مثلا من خلال استنادها إلى الزراعة واعتمادها على الغابات، ولكن الأمر لا يزال يتطلب الكثير من العمل. وعليه، وبالنظر إلى اتفاق الجميع على أن تكون حيازة الأرض واضحة وآمنة، بات من الممكن تخصيص مزيد من الموارد لكفالة حيازة واضحة وآمنة للأرض على المستويين الوطني والمحلي.

١٤- ولكي تكون الإدارة المستدامة للغابات مجدية من الناحية الاقتصادية، وذلك مثلا من خلال تعويض السكان الذين يعتمدون على الغابات، تعتبر القيمة النقدية للغابات هامة. غير أن القيم الاجتماعية والبيئية للغابات التي لا تحوي أخشابا لا تقل عن ذلك أهمية، وأعرب عن رأي مفاده أن من الأفضل لاجتذاب القيم غير النقدية، الأخذ بنهج يعتمد على الحقوق. وأكد ممثلو الحكومات أن قيم استخدام الأرض تتغير بمرور الزمن، وشجع ممثلو المجموعات الرئيسية على أن تكون الهياكل الحكومية حساسة ومرنة بما فيه الكفاية للاعتراف بجميع قيم الأراضي الحرجية، ولا سيما احتياجات السكان الذين يعتمدون اجتماعيا واقتصاديا على أراض حرجية محددة.

١٥- وتعتبر مسائل بناء القدرات، والاتصالات، والمعلومات، والتدريب على أساليب الإدارة السليمة للغابات، وكذلك وضع السياسات على أساس المشاركة، مسائل حيوية لإدارة المستدامة للغابات وتستحق استثمار الحكومات، ولا سيما بالنسبة للمجموعات الرئيسية في البلدان النامية وفي المجموعات الرئيسية الممثلة تمثيلا غير كاف. وجرى التشديد أيضا على التوعية بالإدارة المستدامة للغابات في أوساط الشباب والأطفال، القيّمون على غاباتنا في المستقبل. وتشمل الأمثلة الإيجابية للمنظمات الحكومية والحكومية الدولية توفير برامج زمالات وإقامة

شبكات مصالح. وتم التشديد أيضا على أهمية الاستخدام التطبيقي للبحث الابتكاري في مجال الغابات.

”١٦- ونوقشت أيضا مشاكل ومنافع مزارع الأشجار ذات المحصول الواحد الواسعة النطاق. واتفق عموما على أن إقامة المزارع يجب أن يتم بعناية ويجب تقدير استخدام المزارع على أساس نظرة شاملة للتكاليف والمنافع بالنسبة لجميع أصحاب المصلحة، ولو أن بعض المشاركين واصلوا إثارة شواغل جديدة.

”١٧- وشكل تحديا إنشاء آليات مفصلة وتعريفها بشكل واضح على المستويين الوطني والمحلي من أجل تنفيذ مسائل السياسات العامة المتفق عليها عالميا تقريبا والتي لا تزال مع ذلك غامضة، مثل مشاركة المجتمع المدني وتحديد حيازة الأرض بشكل واضح. ويستحق توضيح هذه الآليات وتقديم المعلومات بشأنها كامل موارد الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمجموعات الرئيسية الدولية.

”١٨- وأخيرا، عرضت في نهاية الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين ثلاثة دراسات حالات إفرادية انطوت على تحارب إيجابية. وقدم ممثل العلم والتكنولوجيا دراسة حالة إفرادية حول صحة الغابات وإنتاجيتها تناولت آثار تزايد تركيزات ثاني أكسيد الكربون والأوزون على نوعية الغابات ومضاعفات النشاط في مجال مبيدات الآفات الناتج عن ذلك^(٣) وأشارت ممثلة المجموعات النسائية إلى مشروع في غانا للمحافظة على الغطاء الحرجي نظم حملات لإعادة التحريج وتخصيص قطع أرض مجتمعية لأغراض الخشب، مما عزز الغطاء الحرجي ورفع مستوى نوعية معيشة المرأة. كما عرضت تجربة جمعية لمالكي الغابات في كمبتن بألمانيا. وقد نجحت هذه التجربة في جعل الإدارة المستدامة للغابات مجدية من الناحية الاقتصادية لصغار مالكي الغابات عن طريق مساعدة مالكي الغابات على تحقيق مكاسب من خلال تسويق منتجاتهم وخدماتهم الحرجية 'من المنطقة وإليها'.

”١٩- ولاحظت نائبة الرئيس أن مناقشة اليوم كانت مفيدة جدا لمداولات الأسبوع. ورحبت بمشاركة المجموعات الرئيسية التي أظهرت أنها شريكات إيجابية وحسنة الاستعداد. وشملت المسائل الرئيسية التي تم إبرازها منافع استصلاح الغابات الطبيعية، وأهمية التوقعات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للغطاء الحرجي مستقبلا،

The Aspen Free-Air Carbon Dioxide Enrichment (FACE) project, Rhinelander, Wisconsin, United States of (٣)
.America, Paper by Percy, K and D. Kamosky, 2003

وبناء القدرات، والمشاركة الفعلية في صنع القرار. وشجعت جميع الحكومات على أن تأخذ بعين الاعتبار بجدية مناقشة اليوم في المداولات المقبلة“.

تعزيز التعاون والتنسيق بين السياسات والبرامج

البند ٤ (ب)

٥٣ - في الجلسة السادسة للمنتدى المعقودة في ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٣، أدلى منسق ورئيس أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات ببيان وعرض الوثيقة E/CN.18/2003/6.

٥٤ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى رئيس الشراكة التعاونية المعنية بالغابات ببيان استهلاكي يتعلق بالوثيقة E/CN.18/2003/INF.1.

٥٥ - وفي الجلسة ذاتها أيضا، أدلى ببيانات ممثلو المغرب (نيابة عن الدول الأعضاء بالأمم المتحدة والأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين)، واليونان (نيابة عن الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه وتركيا) واليابان والسنغال والهند والصين وجمهورية إيران الإسلامية وكوبا والنرويج وماليزيا وتوغو وفنلندا والولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا ونيوزيلندا ومصر. وأدلى أيضا ممثل الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة ببيان.

مناقشة متخصصة بشأن المبادرات الإقليمية

٥٦ - في الجلسة التاسعة للمنتدى المعقودة في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٣، أجرى المنتدى مناقشة متخصصة بشأن المبادرات الإقليمية واستمع إلى بيان أدلى به الرئيس.

٥٧ - وفي الجلسة ذاتها، قدم مذكرات أعضاء فريق المناقشة التالية أسماءهم: السيد فيرجيلو موريسيو فيينا (وجهة نظر بلدان الأمازون) والسيدة ليزا ايفانوفنا جونزاليز دي هودسون (وجهة نظر بلدان أمريكا الوسطى) والسيد بيتر ماير والسيد كريستوفر بريتر (وجهة نظر البلدان الأوروبية).

٥٨ - وعقب ذلك حوار شاركت فيه الوفود التالية: اليونان (بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه وتركيا) واليابان والسويد والسنغال والنرويج وهنغاريا والكونغو والبرازيل وسويسرا وجمهورية إيران الإسلامية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة.

الإجراء الذي اتخذته المنتدى

تعزيز التعاون والتنسيق بين السياسات والبرامج

٥٩ - في الجلسة الثالثة عشرة للمنتدى المعقودة في ٦ حزيران/يونيه، عرض الرئيس ورقة غير رسمية تتضمن مشروع قرار معنون "تعزيز التعاون والتنسيق بين السياسات والبرامج"، قدمه في أعقاب مشاورات غير رسمية أجريت بشأنه.

٦٠ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمد المنتدى مشروع القرار (انظر الفصل الأول الجزء جيم، القرار ٤/٣).

الأعمال التي تجري بين الدورات، بما في ذلك مواصلة النقاش بشأن أفرقة الخبراء المخصصة
البند ٤ (هـ)

الإجراء الذي اتخذته المنتدى

الأعمال التي تقوم بها بين الدورات أفرقة الخبراء المخصصة

٦١ - في الجلسة الثالثة عشرة للمنتدى المعقودة في ٦ حزيران/يونيه، عرض الرئيس ورقة غير رسمية تتضمن مشروع مقرر معنون "الأعمال التي تقوم بها بين الدورات أفرقة الخبراء المخصصة" عرضه في أعقاب مشاورات غير رسمية أجريت بشأنه.

٦٢ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ممثلو كندا وصربيا والجبل الأسود والاتحاد الروسي.

٦٣ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى أمين المنتدى ببيان بشأن ما قد يترتب على مشروع القرار فيما يتصل بخدمة المؤتمرات.

٦٤ - وفي الجلسة الثالثة عشرة أيضا، اعتمد المنتدى مشروع المقرر بصيغته التي تُقح بها أثناء المناقشة وأوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع المقرر (انظر الفصل الأول، الجزء بء، مشروع المقرر الثالث).

مواعيد وأماكن جلسات أفرقة الخبراء المخصصة

٦٥ - في الجلسة الثالثة عشرة، المعقودة في ٦ حزيران/يونيه، أدلى منسق ورئيس أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات ببيان بشأن المواعيد والأماكن المحتملة لانعقاد اجتماعات أفرقة الخبراء المخصصة.

٦٦ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ممثلو الهند وسويسرا ونيوزيلندا.

الرصد والتقييم والإبلاغ

البند ٤ (و)

٦٧ - وفي الجلسة الحادية عشرة التي عقدت في ٢ حزيران/يونيه، عرض منسق ورئيس أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات الوثيقة E/CN.18/2003/4.

٦٨ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ممثلو اليونان (نيابة عن الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه وتركيا) وسويسرا واليابان والولايات المتحدة الأمريكية والسنغال والبرازيل والكونغو.

٦٩ - وفي الجلسة ذاتها أيضا، أدلى ببيان أيضا ممثل أمانة عملية طهران للبلدان ذات الغطاء الحرجي الخفيف.

٧٠ - وفي الجلسة الثانية عشرة المعقودة في ٣ حزيران/يونيه، أدلى ببيانات أيضا ممثلا المغرب (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) واندونيسيا.

الإجراء الذي اتخذه المنتدى

نموذج للتقارير الطوعية إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في دورته الرابعة

٧١ - في الجلسة الثالثة عشرة المعقودة في ٦ حزيران/يونيه، أبلغ نائب رئيس المنتدى ورئيس الفريق العامل الثاني السيد بيتر شوسكا (هنغاريا) عن نتائج المشاورات التي عقدت تحت رئاسته وعرض مشروع المقرر المعنون "نموذج للتقارير الطوعية إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في دورته الرابعة" الذي كانت تتضمنه ورقة غير رسمية.

٧٢ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمد المنتدى مشروع المقرر (انظر الفصل الأول، الجزء دال، المقرر ٢/٣).

الوثائق التي نظر فيها المنتدى

٧٣ - في الجلسة الثالثة عشرة، المعقودة في ٦ حزيران/يونيه، وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المنتدى علما بالوثائق في إطار البند ٤ (انظر الفصل الأول، الجزء دال، المقرر ٣/٣).

الفصل الخامس

مسائل أخرى

- ٧٤ - ناقش المنتدى البند ٥ المعنون "مسائل أخرى" في جلساته السابعة والتاسعة المعقودتين في ٢٨ و ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٣ واستمع إلى بيان بشأن مركز الأمانة والصندوق الاستئماني أدلى به منسق ورئيس أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات.
- ٧٥ - وفي الجلسة السابعة المعقودة في ٢٨ أيار/مايو، أدلى ببيانات ممثلو المغرب (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين) والسنغال.
- ٧٦ - وفي الجلسة التاسعة المعقودة في ٣٠ أيار/مايو، أدلى ببيانات ممثلو سويسرا واليونان (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) والبرازيل (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين) والولايات المتحدة والاتحاد الروسي.

الإجراء الذي اتخذته المنتدى

الصندوق الاستئماني لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

- ٧٧ - في الجلسة الثالثة عشرة المعقودة في ٦ حزيران/يونيه، أبلغ السيد غيدي انغورا سواديا (إندونيسيا) ميسر المشاورات غير الرسمية المعقودة في إطار البند ٥، عن نتائج المفاوضات وعرض ونقح مشروع قرار بعنوان "الصندوق الاستئماني لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات"، الذي كانت تتضمنه ورقة غير رسمية.
- ٧٨ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ممثلو كندا ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية.
- ٧٩ - وفي الجلسة ذاتها أيضا، صدق المنتدى على مشروع القرار بصيغته المنقحة وأوصى بعرضه على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاعتماده (انظر الفصل الأول، الجزء ألف، مشروع القرار).

تعزيز أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

- ٨٠ - في الجلسة الثالثة عشرة المعقودة في ٦ حزيران/يونيه أبلغ السيد غيدي انغورا سواديا (إندونيسيا) ميسر المشاورات غير الرسمية المعقودة في إطار البند ٥، عن نتائج المفاوضات وعرض مشروع قرار بعنوان "تعزيز أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات" التي كانت تتضمنها ورقة غير رسمية.
- ٨١ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمد المنتدى مشروع القرار (انظر الفصل الأول، الجزء جيم، القرار ٥/٣).

الفصل السادس

موعد ومكان الدورة الرابعة للمنتدى في عام ٢٠٠٤

٨٢ - في الجلسة الثالثة عشرة المعقودة في ٦ حزيران/يونيه، وبناء على اقتراح من الرئيس، قرر المنتدى أن يوصي بأن يعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي مشروع مقرر بعنوان "موعد ومكان الدورة الرابعة للمنتدى" (انظر الفصل الأول، الجزء باء، مشروع المقرر الأول).

الفصل السابع

جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة للمنتدى

٨٣ - في الجلسة الثالثة عشرة المعقودة في ٦ حزيران/يونيه، كان معروضا على المنتدى ورقة غير رسمية تتضمن جدول الأعمال المؤقت لدورته الرابعة وقرر المنتدى أن يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماده (انظر الفصل الأول، الجزء باء، مشروع المقرر الثاني).

الفصل الثامن

اعتماد تقرير المنتدى عن أعمال دورته الثالثة

٨٤ - في جلسة المنتدى الثالثة عشرة المعقودة في ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، اعتمد المنتدى مشروع التقرير المتعلق بأعمال دورته الثالثة (E/CN.18/2003/L.1) بصيغته المقدمة من السيد بيتر شوسكا (هنغاريا)، نائب الرئيس والمقرر.

قائمة الوثائق المعروضة على المنتدى في دورته الثالثة

رقم الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
E/CN.18/2003/1	٢	جدول الأعمال المؤقت
E/CN.18/2003/2	٤ (أ)	مذكرة من الأمين العام بشأن الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين
E/CN.18/2003/2/Add.1	٤ (أ)	إضافة: ورقة مناقشة ساهمت بها مجموعة عمال الغابات ونقاباتهم
E/CN.18/2003/2/Add.2	٤ (أ)	إضافة: ورقة مناقشة ساهمت بها مجموعة الشباب والأطفال الرئيسية
E/CN.18/2003/2/Add.3	٤ (أ)	إضافة: ورقة مناقشة ساهمت بها المجموعة الرئيسية المعنية بالأعمال التجارية والصناعة في مجال الغابات
E/CN.18/2003/2/Add.4	٤ (أ)	إضافة: ورقة مناقشة ساهمت بها الأوساط العلمية والتكنولوجية: العلم والتكنولوجيا: بناء مستقبل غابات العالم
E/CN.18/2003/2/Add.5	٤ (أ)	إضافة: ورقة مناقشة ساهمت بها المجموعة النسائية الرئيسية
E/CN.18/2003/2/Add.6	٤ (أ)	إضافة: ورقة مناقشة ساهمت بها المجموعة الرئيسية لأصحاب الغابات الصغيرة: بناء الشراكات من أجل الإدارة المستدامة للغابات
E/CN.18/2003/3	٤ (هـ)	مذكرة من الأمانة العامة بشأن الأعمال التي تجري بين الدورات، ومن بينها إجراء مزيد من المناقشات بشأن أفرقة الخبراء المخصصة
E/CN.18/2003/4	٤ (و)	مذكرة من الأمانة العامة بشأن نموذج الإبلاغ الطوعي إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في دورته الثالثة
E/CN.18/2003/5	٣ (أ) '٢'	تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في التنفيذ: صحة الغابات وإنتاجيتها
E/CN.18/2003/6	٤ (ب)	مذكرة من الأمين العام عن تعزيز التعاون والتنسيق بين السياسات والبرامج
E/CN.18/2003/7	٣ (أ) '١'	تقرير الأمين العام عن الجوانب الاقتصادية للغابات
E/CN.18/2003/8	٣ (أ) '٣'	تقرير الأمين العام عن المحافظة على الغطاء الحرجي لمواجهة الاحتياجات في الحاضر والمستقبل
Corr.1 و E/CN.18/2003/9	٤ (و)	رسالة مؤرخة ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة
E/CN.18/2003/10	٣	رسالة مؤرخة ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة
E/CN.18/2003/11	٣	مذكرة شفوية مؤرخة ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لنيكاراغوا لدى الأمم المتحدة

رقم الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
E/CN.18/2003/12	٢	مذكرة من الأمانة العامة بشأن منح المنظمات الحكومية الدولية وثائق التفويض لدى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات
E/CN.18/2003/L.1	٨	مشروع تقرير المنتدى عن أعمال دورته الثالثة
E/CN.18/2003/CRP.1	٤ (أ)	الموجز الذي قدمه الرئيس بشأن الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين
E/CN.18/2003/INF.1 و Corr.1 (بالفرنسية فقط)	٤ (ب)	وثيقة إعلامية عن الشراكة التعاونية بشأن إطار الغابات لعام ٢٠٠٣